



رهانات ترسيخ الدولة الاجتماعية وتكريس الحوكمة في الجزائر
The Stakes of Consolidating the Social State and Consecration Governance
in Algeria

سفيان داسي (*)

جامعة تيارت، الجزائر

Dassi Sofiane

Soufiane.dassi@univ-tiaret.dz

تاريخ الإيداع: 2022/01/21 تاريخ القبول: 2022/04/24 تاريخ النشر: 2022/09/30

الملخص:

تسعى الدراسة للكشف عن مجموعة الرهانات التي ينبغي على الجزائر بلوغها، من قبيل توفير الأمن الغذائي ورفع القدرة المعيشية والأمن الصحي وإعادة تأهيل نظام الحماية الاجتماعية وإصلاح التعليم وتوفير الشغل والقضاء على البطالة والفقر وتحفيز الإقتصاد. وهذا لترسيخ منطلق الدولة الاجتماعية وتكريس الحوكمة وترشيد السياسات، وفق مجموعة من التدابير الواجب إتخاذها وأساسها العدالة الاجتماعية كآلية للنمو العادل والسياسات الرشيدة المجابهة للفساد والمفضية للمرونة والشفافية والمعتمدة على الكفاءة والفعالية في إدارة وتسيير البرامج الهادفة والمدمجة .

الكلمات الدالة:

الدولة الاجتماعية، الرهانات المطروحة، الحوكمة، العدالة الاجتماعية، ترشيد السياسات

Abstract:

The study aims to reveal the set of issues that Algeria should achieve, such as providing food security, raising living capacity, health security, rehabilitating the social protection system, reforming education, providing employment, eliminating unemployment and poverty, and stimulating the economy. Among the measures that

(*) المؤلف المرسل: سفيان داسي : Soufiane.dassi@univ-tiaret.dz



must be taken and based on social justice as a mechanism for equitable growth and rational policies that confront corruption and lead to flexibility and transparency, and that depend on efficiency and effectiveness in the management and management of targeted and integrated programs.

Key Words:

The Social State, The Stakes Raised, Governance, Social Justice, Rationalization of Policies.

1. مقدمة :

تمر الجزائر في الفترة الأخيرة بالعديد من التطورات على كافة الأصعدة السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية والأمنية، ووضعتها أمام تحديات لا بد من تجاوزها قصد تمتين الدولة ومؤسساتها والمحافظة على إستقرارها داخليا وخارجيا، بعدما أرجعت الأزمات الدولية المتعاقبة وعلى سبيل المثال الأزمة الصحية (أزمة كورونا) إلى تفكير الدولة في أمنها الداخلي لاسيما الأمن الصحي، وهذا بعد فشل العولمة (الإمبرالية العالمية) في إحتواء هذه الأزمات التي هي سببها بالدرجة الأولى، بعد إن ظلت لأكثر من عقدين من الزمن تضع الدول في قناعة التكتل والتداخل والأمن العالمي وتلاشي الحدود الوطنية للدولة الواحدة، الذي تحول إلى نقمة على الشعوب ومجتمعات الدول بفعل التجارب والحروب البيولوجية التي وجدت دول العالم الثالث نفسها مقحمة فيها دون سابق إشارة أو إستشارة، بل تدفع فاتورة الأمراض وتفشيها وإرتفاع عدد الوفيات وبالتالي القبول بأي دواء مقابل دفع مليارات الدولارات للحصول عليه، الأمر الذي حتم على الدول إعادة التفكير من منظور المصلحة الذاتية لكل بلد (غلق الحدود) ومنع كل المبادلات خاصة البشرية بين الدول، وأمام هذه الظاهرة وجدت الجزائر وأغلب الدول العربية وباقي دول العالم الثالث تعاني إقتصادياتها المرتبطة بشكل كامل بالاقتصاديات الغربية المتطورة التي أصبحت متضررة وأضررت بهذه البلدان، إلى جانب ذلك تعرف الجزائر على صعيد الحدود السياسية والإقليمية تحديات أظهرت العديد من القضايا وتكالب الدول لإلحاق الضرر والإبقاء على مخلفات الربيع العربي واللعب بورقة منطقة الساحل (مالي) والإنزلاق الأمني مع الفراغ السياسي في ليبيا، والتدخل في الشأن الداخلي التونسي الذي يضر بالجزائر وحدودها أيضا، إلى جانب التطورات الخطيرة التي قامت بها المغرب من تجسس وإثارة المشاكل في الجزائر بمساعدة حركات عداوية إنفصالية، بالإضافة إلى ورقة



التطبيع مع الكيان الصهيوني، والإستجداد باللوبي الفرنسي لمحاولة الضغط على الجزائر، وكل هذا بدافع دعم الجزائر لقضايا تقرير المصير عبر العالم ومنها قضية الصحراء الغربية، بالإضافة إلى محاولة المناورة الأمنية على الحدود الجزائرية والإستعانة بجلب العديد من الدول الأجنبية لذلك لاستفزاز الجزائر، وأمام هذه الأوضاع المحتمدة برز تحدي أكبر على مستوى الجهة الداخلية للوطن الذي يعتبر مصدر دعم وقوة الدولة ومؤسساتها القائمة، والذي يُدفع دفعاً إلى إثارة الاضطرابات إلى جانب هذه التحديات المذكورة، بعدما أنهنك المواطن غلاء المعيشة وتدني مستوياتها (التفاوت، تآكل الطبقة الوسطى، زيادة الأسعار، رفع الدعم عن بعض المواد الأساسية، المضاربة، الإحتكار، الإقتصاد الموازي)، هذا ما هز الثقة بين المواطن والسلطة كنتائج لمتطلبات بقية حبيسة الأدرج زادت من الإحتقان والتذمر، الذي يتطلب التدخل والمساعدة في إصلاحات تواكب هذه التطورات سواء على الجانب السياسي (تعديل القوانين، الإنتخابات، دور الأحزاب...) أو السيوسيو-إقتصادي، وأمام هذه الأوضاع وضعت السلطة الحاكمة في الجزائر ورشات إصلاح لسياسات قطاعية وعبر قطاعية من أجل تلبية الحاجيات وتقوية الجهة الداخلية لمجابهة التحديات المطروحة ببلوغ مجموعة من الرهانات لتكريس الحوكمة وتحفيز الإقتصاد وترسيخ الدولة الاجتماعية.

وفي ظل التواصل البحثي برزت العديد من الدراسات والتجارب والكتابات التي تحاكي الرؤية والتوجه الذي تسير عليه الجزائر في تحقيق الإكتفاء الذاتي عبر تسطير برامج رائدة وهادفة وسياسات فعالة وفعالية وتدارك الأوضاع من أجل بلوغ منظور الدولة الاجتماعية العادلة، نجد من بين الدارسين: تم بتشولات، هيدر هومه، ألكس ستفن، أنا ميلز، جوي فلدمان، لويز كارولس بروسر، جون ديكسون وروبرت شيريل، أحمد السيد النجار، إبراهيم العيسوي، جميل سالم وغيرهم من الباحثين في المجال الدولة الاجتماعية .

كما جاءت الدراسة للبحث في إشكالية الرهانات المطروحة لترسيخ الدولة الاجتماعية في الجزائر وتحسين ظروف العيش الكريم للمواطن في كنف العدالة الحقوقية والإنصاف في الموارد والمساواة بين الأفراد والفئات والطبقات، وعليه فأشكالية الدراسة تتمثل في :

ما هي الرهانات المطروحة لترسيخ الدولة الاجتماعية وتكريس الحوكمة في الجزائر؟ للإجابة على التساؤل المطروح وضعت الدراسة الفرضية التالية:

يرتهن ترسيخ الدولة الاجتماعية وتكريس الحوكمة في الجزائر بمجابهة التحديات وبلوغ الرهانات على كافة الأصعدة السياسية والإقتصادية والإجتماعية.



كما إعتمدت الدراسة مجموعة من الأدوات البحثية والمقاربات النظرية قصد توظيفها ومنها إقتراب السياسات العامة بإعتبار أن تحقيق الدولة الإجتماعية يرتبط بالخيارات السياسية للسياسات العامة المتبناة من قبل الحكومة، والتي تنقسم لأربعة أنواع أساسية متمثلة في السياسات التنظيمية، والتنمية، والتوزيعية، وسياسات إعادة التوزيع، والذي ينعكس إيجابا أو سلبا على أي سياسات إجتماعية، وكذلك إقتراب صناعة القرار السياسي لمعرفة التفاعل بين كافة المشاركين بصفة رسمية وغير رسمية في تقرير السياسات العامة، والذي يتطلب تحديد متخذي القرار وسلوكهم وأساليب إختيارهم، والمتغيرات المؤثرة في عملية صنع وإتخاذ القرار، بالإضافة إلى إعتتماد الدراسة على إقتراب علاقة الدولة بالمجتمع للتركيز على أنماط التفاعل والتأثير بين الدولة والمجتمع في الجزائر، أي تفسير العلاقة التفاعلية التي تجمع بين مؤسسات الدولة والمجتمع، والتي تقوم على توزيع الأدوار والتنافس على توزيع القيم والضبط الإجتماعي.

وتعد مسألة ضبط المفاهيم الرئيسية المستخدمة في الدراسة من بين الخطوات المهمة في البناء المنهجي والمعرفي للموضوع، إذ يشير مفهوم الدولة الإجتماعية إلى مجموعة من الخصائص من قبيل واجب تقديم المساعدات والخدمات للفئات الضعيفة في المجتمع والتي علمها مسؤولية حماية المواطنين، كما تضمن الدولة الإجتماعية التوزيع العادل للموارد من خلال عدد من التشريعات والخدمات الإجتماعية خصوصا في حالات ضعف الفرد والبطالة والعجز والمرض والتأمين ضد الحوادث وغيرها من المخاطر التي تهدد الإنسان وتضع الأسرة تحت حماية قانونية خاصة.⁽¹⁾ وتطور الدور والنشاط وتوسع المفهوم إلى دولة الرفاه الإجتماعي التي تبنت سياسات للحماية وهي متعددة من أجل تقليص الفجوات الإجتماعية بين الفقراء والأغنياء ومساعدة جميع الناس للحصول على فرص متساوية وبناء على ذلك تنتمي دولة الرفاه والمجتمع العادل إلى دولة الديمقراطية الإجتماعية المبنية على أسس العدالة والمساواة بين المواطنين في الحق وفي الحرية وفي المشاركة وأن يلعب مبدأ التوزيع بحسب الحاجة والأداء دورا أكبر في السياسة الإجتماعية.⁽²⁾

كما يشير مفهوم الحوكمة إلى ربط مسائل السياسة وإدارة الدولة بالقوى الإجتماعية والسياسية الفاعلة في تشكيل السياسات الناظمة للحياة العامة في المجتمع السياسي، وهي تبحث على التفاعل والتوازن المتراكم بين المؤسسات الأساسية الثلاث التي تحكم تنظيم المجتمع الحديث وبالتحديد مؤسسات الدولة والسوق والمجتمع المدني⁽³⁾، وفي هذا الجانب تركزت



الحكومة على المكونات الرئيسية للحياة السياسية في الدولة والمجتمع، وتطوير السياسات العامة، وصناعة القرار السياسي، وعليه نعرف الحكومة على أنها: الممارسات الرامية إلى توظيف السلطة السياسية والقدرات المجتمعية لتطوير السياسات العامة للدولة لمواجهة التحديات وحل المشكلات وتحقيق المصلحة العامة⁽⁴⁾. ومن هذا المنطلق سوف تعتمد الدراسة في شرح وتحليل الظاهرة محل الكشف، على مجموعة من العناصر المتكاملة والمهمة التي وضعها الباحث للإلمام بالموضوع والتحكم فيه وتفسير إشكالاته والإجابة على فروضه المطروحة.

2. الرهانات المطروحة لترسيخ الدولة الاجتماعية في الجزائر:

قصد تجاوز التحديات المحيطة بالجزائر على كافة الجوانب السياسية والإقتصادية والإجتماعية والأمنية، وجب على السلطة السياسية في البلاد مضافة الجهود وتسطير برامج دامجة ومدمجة لتخطي الصعاب وتجاوز الرهانات المحلية، والتي تعتبر أساسات البناء في مختلف المجالات لتقوية الجبهة الداخلية بإعادة ترتيب العلاقة والثقة بين المواطن والسلطة وفي بدايتها تحقيق متطلباته وحاجياته الإقتصادية – الإجتماعية والسياسية. لاسيما الرفع من القدرة المعيشية المماهوية وتحسين ظروفها، بالإضافة إلى تحفيز مجالات دافعة مثل الإقتصاد وتوفير الشغل والإصلاح القطاعي للتعليم والصحة وتأهيلهم بما يتناسب ومتطلبات المجتمع مع تحسين الخدمات المقدمة وتسهيلها، ويتأتى ذلك بتجاوز هذه الرهانات التي تعتبر أساسيات الإنطلاق نحو نمو عادل وشامل ومنصف لكل الأفراد والفئات والطبقات المجتمعية. للرفع من قدرة الدولة الوظيفية على مواكبة التحديات والتطورات الراهنة والمتجددة.

وعليه يطرح هذا الجانب من الدراسة تساؤل مفاده فيما تتمثل رهانات ترسيخ الدولة

الإجتماعية في الجزائر؟

وللإجابة على ذلك يتم الإعتماد على مجموعة من العناصر المتداخلة الواجب تحقيقها

لبلوغ المقصود والمتمثلة في:

2.1. الأمن الغذائي وزيادة الإنفاق والرفع من القدرة المعيشية :

تعرف الأمم المتحدة الحق في الغذاء⁽⁵⁾ بأنه الحصول بشكل منتظم ودائم وحر، إما بصورة مباشرة أو بواسطة مشتريات نقدية على غذاء وافٍ وكافٍ من الناحيتين الكمية والنوعية. يتفق مع التقاليد الثقافية للشعب الذي ينتهي إليه المستهلك ويكفل له حياة بدنية فردية وجماعية، مُرضية وكريمة، وخالية من القلق⁽⁶⁾.



وعلى هذا الأساس نجد أن واقع أعمال الحق في الغذاء في الجزائر راجع إلى العديد من التحديات التنموية والبيئية التي أثرت على أعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وكان أبرزها انعكاسات أزمة الغذاء العالمية والأزمة المالية وحالة الركود الاقتصادي في الجزائر وتقلب أسعار النفط كونه يعتبر مصدرا للدولة، ما إنعكس على تفاقم مشكلات بيئية ومنها أزمة الندرة والمضاربة ورفع الأسعار الذي يتطلب تدخل صريح من أجهزة الدولة لتصحيح الأخطاء ومراقبة الأسواق من بداية الإنتاج إلى غاية تسويقه ووصوله إلى المواطن عبر آليات رقابية تحد من تحكم فئة قليلة في المواد والسلع الغذائية وحتى وإن كانت مدعمة من الدولة، وهذا يخلق تهاوي للقدر الشرائية بزيادات غير مبررة وجب على أجهزة الحكومة ضبطها لكي لا ترهق كاهل المواطن بإستحداث أجهزة رقمنة ومتابعة للسلع وإصغاء لمتطلبات المواطنين، وهذا رهان وجب تخطيه، بالإضافة إلى العوامل البيئية المؤثرة على الغذاء أبرزها حجم التلوث الذي تعاني منه البيئة في العديد من مناطق الدولة بعناصرها الثلاثة الهواء والماء والأرض وذلك من جراء الإستخدام المفرط للأسمدة والمبيدات وأثره على سلامة الغذاء وجودته⁽⁷⁾.

عموما تواجه نظم السلامة الغذائية في الجزائر عددا من الرهانات منها⁽⁸⁾:

- إستحداث جهاز أو مركزي يعنى بسلامة الغذاء والرقابة على الأغذية.
- تطبيق معايير الجودة والسلامة والرقابة والتفتيش على الأسواق المحلية بالإعتماد على كفاية الموارد البشرية الفنية المتخصصة.
- وضع نظم لتقييم وتحليل المخاطر في الأغذية.
- تأسيس قواعد بيانات سلامة الغذاء ونظمها .
- تفعيل أنشطة جمعيات حماية المستهلك للتبليغ على التجاوزات وحماية عملها.

2.2. الأمن الصحي وتأهيل نظام الحماية الاجتماعية :

تعد الصحة حقا أساسيا من حقوق الإنسان، لا بد منها من أجل مواصلة الإنسان حياته طبيعيا دون عجز أو معاناة في توفيرها أو الوصول إليها أو قبولها مع ضمان الجودة عند تقديمها، وهذا ما أكدت عليها الصكوك الدولية ومنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أن " لكل شخص الحق في مستوى معيشة يكفي لضمان الصحة له ولأسرته ويشمل المأكل والملبس والرعاية الطبية والخدمات الاجتماعية الضرورية"، وهذا الجانب يركز على التمتع بمجموعة الحقوق المتنوعة من المرافق والخدمات والظروف لبلوغ أعلى مستوى ممكن من الصحة على أساس تكافؤ الفرص بين الناس.



وعلى هذا الأساس يشمل رهان الأمن الصحي مستويات وعناصر مترابطة وأساسية متمثلة في⁽⁹⁾:

- التوافر: المقصود به توفر قدر كافي من المرافق العامة الصحية والموارد البشري المؤهل والمدرب مع ضمان توفير كميات كافية من الأدوية .
 - إمكانية الوصول : أي ضمان التمتع بالخدمات المرتبطة بالصحة للجميع بدون تمييز بين الفئات الضعيفة أو المهمشة، مع إمكانية الوصول المادي لجميع السكان من جهة، والوصول الاقتصادي أي القدرة على تحمل نفقات الخدمات المرتبطة بالصحة وسداد قيمتها بناء على مبدأ الإنصاف الذي يقتضي عدم تحميل الأسر الفقيرة عبء النفقات على الصحة مقارنة بالأغنياء هذا من جهة أخرى ،فضلا عن إمكانية الوصول إلى المعلومات المتعلقة بالمسائل الصحية وسهولة الحصول عليها ونقلها ومعالجة بياناتها .
 - المقبولية : أي أن تكون الخدمات المرتبطة بالصحة مناسبة تلقى القبول والرضا من الساكنة مع إحترام ثقافة الأفراد والمجتمعات ومطالبهم ومحافظة عليها.
 - الجودة : أي تكون الخدمات الطبية المقدمة لجميع الفئات ذات نوعية جيدة، تتطلب من موظفي السلك الطبي الماهرة والكفاءة ،مع توفير الدواء ذو جودة ووفقا للمعايير المنصوص عليها، ومعدات وأجهزة ووسائل مناسبة وترقى للخدمة المطلوبة.
- وإلى جانب ذلك لابد أخذ تدابير من أجل الرعاية الصحية⁽¹⁰⁾ بإعتماد نظام للحماية الاجتماعية والحد الأدنى لها.

2. 1. 2. الحماية الاجتماعية ونظام الحد الأدنى لها :

تهدف الحماية الاجتماعية إلى تحقيق تدابير وخدمات الضمان الاجتماعي بمفهومه الشامل المستمد من تطور أحكامه ليصبح هدفا أساسيا للدول وشعوبها على السواء، وجزءا هاما من برامج وسياسة الأحزاب السياسية لتحقيق الأمن والإستقرار السياسي وتجنب الحركات السياسية والإنتفاضات الشعبية التي يسببها الفقر وإرتفاع معدلات البطالة⁽¹¹⁾ .

كما تهتم تشريعات الحماية الاجتماعية بتأمين وسائل العيش الكريم للمواطنين عن طريق وقياتهم من التعرض إلى الحاجة وإلى ما يفقددهم القدرة على إيجاد العمل وممارسته، وتعويضهم عن الأخطار الاجتماعية والإقتصادية وتنمية قدراتهم على الكسب، كما تهتم بتوفير خدمات الصحة والتعليم وكافة تدابير الحياة الأمنة الكريمة والعمل اللائق⁽¹²⁾ .



وعليه تمثل الحماية الاجتماعية أساسا وإطارا لنظام إجتماعي وسياسي وإقتصادي⁽¹³⁾، قائم على تحقيق العدالة الاجتماعية . وهي أحد صور حقوق الإنسان التي تسعى الدول كافة لتحقيقها وتضمينها لشعوبها كوقاية من مخاطر الفقر والأمراض والبطالة، يتعين على الجزائر إنفاذ إستراتيجية شاملة ومتكاملة للحماية الاجتماعية من أجل بلوغ الأهداف المرجوة والمتعلقة بالعدالة الاجتماعية. في حين يعد الضمان الإجتماعي أحد الأركان الرئيسية للعدالة الاجتماعية، ويحظى بتأكيد راسخ في التشريعات الدولية، كما يحظى بمكانة في ضمان الكرامة الإنسانية لجميع الأشخاص⁽¹⁴⁾.

2.2.2. عناصر الحق في الضمان الإجتماعي :

إن عناصر الحق في الضمان الاجتماعي تختلف بإختلاف الظروف، فإن ثمة عوامل أساسية عدة تنطبق على جميع الظروف ينبغي أن تؤخذ في الحسبان وهي⁽¹⁵⁾:

– التوافر: إذ يقتضي الحق في الضمان الاجتماعي من أجل تنفيذه توفير وإقامة نظام يضمن إتاحة الاستحقاقات المتعلقة بالمخاطر والحالات الطارئة الاجتماعية ذات العلاقة، وينبغي أن ينشأ هذا النظام كقاعدة للتشريعات المعمول بها، وأن تضطلع السلطات العمومية بمسؤولية إدارته والإشراف عليه بصورة فعالة، أيضا لا بد أن تكون المخططات مستدامة بما فيها تلك المتعلقة بتوفير المعاشات التقاعدية بغية ضمان أعمال الحق للأجيال القادمة والمقبلة .

– الحالات الاجتماعية الطارئة: يتعين أن يشمل نظام الضمان الاجتماعي الفروع الأساسية المكونة له، والتي تفصلها اللجنة المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في: الرعاية الصحية، وتعويضات العجز بسبب المرض، والسن المتقدم، والبطالة، أحداث العمل، ودعم الأسرة والطفل والأمومة، ودعم الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة.

– الكفاية: مما يتوجب عند وضع المخططات أن تكون الاستحقاقات سواء المادية والعينية كافية في مقدارها ومدتها، بحيث تمكن كل شخص من إعمال حقوقه، وحماية الأسرة ودعمها، و تحقيق مستوى معيشي لائق، و في الوصول إلى الرعاية الصحية والحق في الكرامة الانسانية، وإعادة النظر في المعايير الكفاية بصورة منتظمة لضمان تمكين المستفيدين من حصولهم على الخدمات التي يحتاجون إليها.

– إمكانية الوصول والحصول: يعد هذا العامل أساسيا أيضا، كونه يشمل إمكانية الوصول إلى العناصر التي نذكرها وهي: أن يحظى جميع الأشخاص بتغطية نظام الضمان الاجتماعي، ومن ثم يتعين وضع مخططات غير قائمة على الاشتراكات، وأن تكون الشروط



المؤهلة للحصول على الإستحقاقات معقولة ومتناسبة وشفافة، وأن تتضمنها التشريعات الوطنية، فضلاً عن تيسير الاشتراكات في حال إقتضاء دفع الاشتراكات، بحيث تتيح القدرة على تحمل التكلفة، وأن يكون المستفيدون من مخططات الضمان الاجتماعي قادرين على المشاركة في إدارة نظام الضمان الاجتماعي، وضمان حق الأفراد والهيئات البحث عن المعلومات المتعلقة بجميع استحقاقات الضمان الاجتماعي وتعميمها، كما ينبغي أن تكون للفرد القدرة للوصول الفعلي للإستحقاقات في الوقت المناسب وحصوله عليها، مع إعطاء إهتمام واسع وخاص للأشخاص من ذوي الإحتياجات الخاصة، والأشخاص الذين يعيشون في مناطق نائية ومعزولة أكثر عرضة للمخاطر، لتمكينهم من الوصول إلى هذه الخدمات والحصول عليها بالطرق الميسرة. وما تضمنته مبادرة الحد الأدنى للحماية الاجتماعية، مجموعة أساسية من الحقوق الاجتماعية والتحويلات المادية والعينية، لتوفير حد أدنى من الدخل والأمن المعيشي للجميع، وتيسير الطلب والحصول الفعلي على الخدمات الأساسية التي تحافظ على الحياة الكريمة، والأصول التي تتاح للجميع مع إبداء إهتمام خاص للفئات الفقيرة والضعيفة . وعلى هذا الأساس يمكن القول أن إرساء هذه الحقوق المتعلقة بالضمان الاجتماعي للأشخاص المستحقين والفقراء والمستضعفين والمحرومين والشباب داخل المجتمع مع تيسير وصولهم إليها يعد ركيزة أساسية لتحقيق العدالة التوزيعية في الوسط الاجتماعي الذي يحق في نفس الوقت الإنسجام .

2.2. 3. نظام الحد الأدنى للحماية الاجتماعية :

إن نظام الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية هو عبارة عن حزمة من الضمانات التي يجب توافرها للجميع، بحيث تتاح للأفراد المشاركة في عملية التنمية التي تؤثر في حياتهم، وفي المجتمعات التي يعيشون فيها، ويرمي الهدف الأساسي من التحويلات الاجتماعية إلى مكونات نظام الحد الأدنى للحماية الاجتماعية إلى تحقيق الآتي⁽¹⁶⁾ :

- ضمان الوصول المعمم إلى الخدمات الصحية الأساسية للجميع .
- ضمان كفاية الدخل أو توفير الحاجات لجميع الأطفال، وذلك من خلال نظام المنافع الخاصة بالأطفال .
- دعم الدخل مصحوباً بضمانات توظيف، وذلك من خلال برامج الأشغال العامة الموجهة للفقراء الذين هم في سن العمل وغير القادرين على تأمين الدخل الكافي في سوق العمل .



- ضمان حد أدنى من الدخل الآمن عبر المعاشات التقاعدية الأساسية الممولة من الضرائب والموجهة للمسنين وذوي الاحتياجات ومن خسر المعيل الأساسي للأسرة .

كما وضعت منظمة العمل الدولية قائمة مرجعية لتمويل نظام الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية لتوجيه البلدان في سعيها إلى نظام للحماية الاجتماعية لكل دولة بالنظر إلى مواردها وتحدياتها وبيئتها الخاصة بالسياسات، تتضمن القائمة ما يلي⁽¹⁷⁾:

- إجراءات إصلاحات ضريبية لزيادة الموارد المالية، على أن يتم جمع هذه الموارد وإنفاقها تدريجياً؛

- زيادة تدريجية في الإنفاق الاجتماعي كنسبة من الناتج المحلي الإجمالي وإجمالي الإنفاق الحكومي ؛

- إعادة توزيع الإنفاق ضمن المجالات المشمولة بالسياسات الاجتماعية لإعادة تركيز الإنفاق على الاحتياجات الأكثر إلحاحاً .

- ضمان الطابع التدريجي لجمع الإيرادات وإعادة تركيز الإنفاق داخل القطاعات الاجتماعية والمجالات المشمولة بالسياسات، حرصاً على فعالية هذه الإيرادات في مكافحة الفقر والهشاشة.

ويعتمد نجاح نظام الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية على عدد من المعايير، مثل توفر المؤسسات القائمة وفعاليتها، ومستوى التنمية الاقتصادية، والقدرة على جمع المزيد من الأموال على المستويين الداخلي والخارجي، وتوفر الإرادة السياسية للتحويل الاجتماعي والاقتصادي، وتشمل عملية تصميم نظام خاص بالحماية الاجتماعية مراجعة الهيكليات والبرامج القائمة، وتحديد القدرة الإدارية، بما في ذلك تحديد المستفيدين، ووضع أنظمة الرصد والتقييم وإنشاء أنظمة المساءلة، بالإضافة إلى ذلك يحتاج أي تصميم ناجح إلى الطرق التي يمكن من خلالها تنسيق الأنشطة المختلفة من أجل تعزيز الفعالية وتوفير الموارد⁽¹⁸⁾.

2.3. إصلاح النظام التعليمي :

يعد التعليم معياراً يساهم في تحديد مدى تقدم بلد ما من عدمه، ويلعب دوراً أساسياً في تكوين وتأطير ومرافقة الأجيال لكي تتحمل مهام متصلة بكل مجالات الحياة ، وهذا القطاع الحيوي يلزمه الإهتمام وتكاتف الأطراف المعنية من هيكل وزارة ومؤسسات تعليمية وجامعات وجمعيات من أجل النهوض بالقطاع كونه متصل بجوانب اقتصادية واجتماعية



وثقافية وتكنولوجية تساهم كلها في رقي وتطور البلد وتحصيل كفاءات قادرة على القيادة الجيدة والمتزنة على كافة المستويات داخل النظام .

والتعليم يعد أيضا من بين حقوق الإنسان التي إكتسبت أهمية بالغة نظراً لإرتباطه بتحسين ظروف الحياة والمعيشة لدى الأفراد والجماعات، فالتعليم بوصفه حقا تمكينياً للمهمشين إقتصاديا وإجتماعيا للبحث عن فرص تخلصهم من الفقر والبطالة والحصول على وسيلة المشاركة في مجتمعاتهم، لذا خصت النصوص الدولية هذا الحق وقننته حتى يصبح مؤصلا في القوانين الداخلية للدول وملزما لها في حال وجود إهمال خاصة لفئة الأطفال الأقل من 15 سنة، إذ نجد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في نص صريح حسب المادة 26 منه البند الأول والثاني يركز على الحق في التعليم وإلزاميته في الطور الإبتدائي والأساسي، وإستهداف التعليم التنمية الكاملة لشخصية الإنسان على التوالي⁽¹⁹⁾.

رهانات بلوغ الحق في التعليم: يتطلب الوصول إلى التعليم بجميع الأشكال وعلى جميع المستويات أبعاد تتمثل في⁽²⁰⁾:

- التوافر: يقوم هذا البعد على توافر مؤسسات وبرامج تعليمية كافية موزعة على أوسع نطاق داخل الدولة، بالإضافة إلى تزويد هذه المرافق بخدمات صحية ومورد بشري من مدرسين ومدرين من ذوي الكفاءة ، مع تزويدها أيضا بأدوات ولوازم مكتبية ومعلوماتية .
- إمكانية الإلتحاق: يقوم هذا البعد على تسهيل وصول جميع المواطنين إلى المؤسسات التعليمية والاستفادة من برامجها دون أي تمييز مع إمكانية الإلتحاق المادي والاقتصادي والتي نبينها كالآتي :

- عدم التمييز: التعليم حق للجميع وخاصة الفئات المجتمعية الضعيفة والفقيرة، مع ضمان الإلتحاق به دون حظر أو تمييز فئة على حساب الأخرى .

- إمكانية الإلتحاق المادي: أي وجوب وضع المؤسسات التعليمية في الأماكن الملائمة من أجل التردد عليها من قبل الجميع دون عناء مثل القرب من المساكن، أو توفير برامج التعليم المعتمدة على التكنولوجيا أو عن بعد.

- إمكانية الإلتحاق الاقتصادي: يقوم أساسا على توفير المستويات التعليمية الأولى مثل الإبتدائي والأساسي بمجانبة يستطيع الجميع الإلتحاق بها، مع العمل على مرافقة المتدربين حتى في الطور الثانوي والجامعي .



- إمكانية القبول: يقوم هذا البعد على جوهر التعليم وشكله المتمثل في البرامج التعليمية والمناهج الدراسية وأساليب التدريس المعتمدة التي تكون ملائمة ومقبولة لاسيما ما تعلق بوجودها ، ومناسبة للطلاب وأولياءهم وخاضعة للأهداف التعليمية المسطرة.

- قابلية التكيف: يقوم هذا البعد التعليمي على المرونة، والتكيف مع إحتياجات المجتمعات والمجموعات المتغيرة وحتى الطلاب، والإستجابة للمحيط الإقتصادي الذي يعيشون فيه والتنوع الثقافي لهم. ورهان الإصلاح التعليمي في الجزائر هو الهدف الأهم إلى جانب الصحة يجب على مؤسسات الدولة بلوغه وتصحيح التوجهات المعهودة لاسيما على مستوى الطور الابتدائي بإتخاذ تدابير جديدة لإعادة رسكلة المورد البشري وتحقيق متطلباته التدريبية والإقتصادية-الإجتماعية من جهة ، وكذا إصلاح المنظومة التعليمية بتجاوز النظم المكدسة القائمة وتخفيف الرزنامة على التلاميذ والطلاب ومواكبتها للنظم التعليمية العالمية مع إحقاق المساواة في بلوغ هذا الحق على الجميع دون تمييز أو إقصاء بيروقراطي أو بسبب البعد المناطقي أو الحاجة (الفقر).

2. 4. رهان توفير الشغل والقضاء على البطالة والفقر:

في عصر تتسارع فيه التطورات العلمية والتكنولوجية وسيولة وتدفق المعلومات لم يعد من الممكن تجاهل الواقع في ظل تراكم وإستمرار الأزمات في المنطقة العربية وما جرى ويجري فيها من أحداث وتغيرات. وعلى الرغم من الحق في العمل⁽²¹⁾ من أهم الحقوق الإقتصادية والإجتماعية للإنسان، وهو حق إقتصادي مزدوج، لأن العمل المنتج لا يساعد على توليد الدخل فحسب بل هو يحيي من حالة البطالة التي تؤثر على الوضعية الاجتماعية سلبا. وبالرجوع إلى ما أقرته اللجنة الإقتصادية والإجتماعية والثقافية في تعليقها عن الحق في العمل من خلال الوثيقة رقم (18) لعام 2008 ، من أبعاد مترابطة وأساسية يتطلب توافرها للممارسة العمل والمتمثلة في⁽²²⁾:

- التوافر: ويستدعي تدخل الدولة لتوفير خدمات مخصصة لمساعدة الأفراد ودعمهم بغية تمكينهم من تحديد العمل المتوافر ومكانه.

- إمكانية الوصول : ويستدعي أن تكون أسواق العمل مفتوحة للجميع ولكل فرد على قدم المساواة، ينتفي معها كل أشكال التمييز للحصول على العمل ،بالإضافة إلى التركيز على إمكانية الوصول المادي خاصة لفئة ذوي الإحتياجات الخاصة ، مع توفير المعلومات اللازمة بشأن



وسائل الوصول إلى العمل بالاعتماد على شبكات بيانات تنظم سوق العمل محليا وإقليميا ووطنيا.

- القبول والجودة: يستدعي هذا البعد توفر شروط عمل عادلة ومواتية تتيح لطالبيه الحق في الإختيار والقبول بكل حرية.

ويبقى رهان توفير الشغل والقضاء على البطالة والفقر في الجزائر من بين الرهانات الأكثر حيوية وأهمية على صانعي القرار إتخاذ كافة الإجراءات العملية في السياسات العامة المقررة لتوفير هذا المطلب خاصة لفئة الشباب ولاسيما المتعلم خريج الجامعات والمعاهد ، بإعتباره المكون المجتمعي الواسع الذي أصبح يواجه تحديات عديدة ومركبة تحول بشكل كبير دون تحقيق تطلعاتهم وطموحاتهم وتعيق التوظيف الأمثل لقدراتهم وتؤدي إلى رغبة عالية لديهم للهجرة، أهمها إرتفاع نسبة البطالة بينهم، مع إنخفاض نسبة المشاركة الاقتصادية والإجتماعية والسياسية وكذلك تردي جودة التعليم والخدمات الصحية وانتشار الفقر بالإضافة إلى ضعف السياسات والبرامج والمؤسسات الشبابية الحكومية والأهلية.

فتوفير فرص العمل تؤدي لا محالة إلى القضاء على البطالة والفقر لكن ببلوغ الأجر العادل الذي يواجه أشكال عديدة من التمييز، والتي تحدد مستوياته الحكومات منفردة أو بالتشاور عن طريق لجنة ثلاثية من ممثلي الحكومة وأصحاب الأعمال وإتحادات العمل، أو تحديد الأجور بدعوى مرونة سوق العمل، أو تركه للتوافق بين العمال وأصحاب العمل).

ومن هذا المنطلق تظهر تفاوتات شديدة بين الحد الأدنى للأجور ومستوياتها داخل البلد، كما يظهر التفاوت أيضا بين العمالة الوطنية والوافدة خاصة غير الماهرة، فضلا عن التمييز الفئوي والجغرافي بين العاملين في القطاع الحكومي الرسمي والقطاع غير والرسمي، وبين أجور العاملين في الحضر والريف، وهذا يستدعي إقرار نظام عادل للتشغيل والأجور .

2.5. رهان تحفيز الإقتصاد التضميني لترسيخ الدولة الإجتماعية:

تلعب الإرادة السياسية دورا مهما في هذا الخصوص، بإعتماد توجه صريح وحقيقي نحو بناء إقتصاد وطني يحقق الإكتفاء الذاتي في السلع والخدمات وقادر على المنافسة، وهذا الرهان يعتمد على إستقرار الإقتصاد الكلي الذي يعد شرطا ضروريا من أجل التنمية والنمو، لأن التطورات في العقد الأخير أدت إلى تغيير التصورات السائدة في المنطقة العربية التي عرفت أزمت كان لها إنعكاسات على تحقيق الأهداف الإنمائية⁽²³⁾، والتي فجرت ثورات الغضب ضد الأنظمة الحاكمة التي وقفت حائلا أمام تحقيق العدالة الإجتماعية بفعل



الممارسات الغير منظمة لإدارة الإقتصاد، ولضمان الإستقرار الإقتصادي والسياسي توجد مجموعة الرهانات الإقتصادية لابد من العمل عليها من قبيل تطوير سياسات الإقتصاد الكلي ضمن إطار منسق، تكون فيه السياسات المالية وسياسات سعر الصرف العملة المحلية وإدارة حساب رأس المال في ميزان المدفوعات متجانسة مع بعضها البعض، بالإضافة إلى القضية المحورية وهي تحقيق معدلات النمو الاقتصادي المستدام لخلق فرص العمل وخفض مستويات الفقر، إلى جانب الإقرار بأهمية الإنفاق العام وتوجيهه نحو قطاعات حيوية منتجة لبناء رأس المال الإجتماعي في التعليم والصحة، كما تبقى السياسة النقدية والمالية تحديا يجب أن تكون موجهة نحو أهداف إقتصادية حقيقية توسع من المستوى المعيشي وتخلق فرص أخرى للعمل اللائق، ويبقى التحدي الرئيسي للسياسات الاقتصادية الكلية الإهتمام لإعتبارات المساواة والإنصاف⁽²⁴⁾.

للجزائر تحديات إقتصادية كبيرة نظرا لإعتمادها المفرط على إيرادات النفط في تكوين الناتج المحلي الإجمالي، كون التقلبات في معدلات النمو تؤثر في الناتج المحلي، كما يعمل الإقتصاد الجزائري في ظل درجات عالية من المخاطرة وعدم التأكد، نظرا لطبيعة التوترات والصراعات الدائرة نتيجة طبيعة المشاكل ذات الطابع الجيو-سياسي والسوسيو-إقتصادي الذي يؤثر بدوره على طبيعة الاستثمار، ويؤدي إلى إرتفاع درجات المخاطرة وعزوف عدد كبير من المستثمرين خاصة الأجانب أو الإستثمار في القطاع الخاص، بالإضافة إلى ذلك يوجد مشاكل إقتصادية أخرى في المتمثلة في إرتفاع درجات التسربات للخارج (leakages) في شكل رؤوس الأموال ما يؤدي إلى إضعاف الاقتصاد الوطني، كما يعاني الاقتصاد الجزائري من إرتفاع درجات الإحتكار (degree of monopoly) في العديد من فروع النشاط الإقتصادي نتيجة السعي الدائم للأفراد والمنشآت للحصول على الربح (Rent) ما يؤدي إلى إرتفاع مستوى الأرباح الإحتكارية على حساب خزينة الدولة، ونظرا لوجود إرتفاع في معدلات السيولة يتم إعادة تدوير جزء كبير من رأس المال التقدي (Money Capital) إلى الخارج في شكل إستثمارات في أصول مالية أو عقارية أو في شكل أصول مالية في الداخل⁽²⁵⁾.

وعليه تشكل التنمية الإقتصادية التضمينية أحد الرهانات التي ينصب على الجزائر بلوغها قصد تحقيق الدولة الإجتماعية الكفيلة، بإعتبار الإقتصاد أحد مكونات التنمية ووسائل بلوغ غايتها النهائية، فمقاربة الإقتصاد لا يجب إختزاله في النمو الإقتصادي فقط على الرغم من أنه هدف للإقتصاد نفسه الذي يفترض أن يخدم غايات أبعده، ولكنه ليس كافيا



لل قضاء على الفقر وعدم المساواة ، بل لابد من مجموعة المكونات المتناسقة لتشارك في الأهداف المرجوة . وهذا بينته التجارب والوقائع المثبتة والتحليل العلمي والنظري التي ركزت على الإنتقال إستخدام الإقتصاد (النمو)التضميني أو التنمية التضمينية (الشاملة والدامجة) وهي الرهان الذي يجب التأكيد عليه وبلوغه في الجزائر بإعتباره تعبير عن ثلاث صفات متلازمة: النمو المنصف والتضميني والمستدام **equitable inclusive sustainable growth** وهو ما جاء في وثيقة قمة المراجعة العشرية للأهداف الإنمائية للألفية عام 2010 التي حددت ثلاثة صفات لمضمون الإقتصاد (النمو المرغوب فيه) أي الإعتماد على الاقتصاد التنموي الذي يساهم في تحقيق التنمية البشرية ومكون من مكونات التنمية ومساهم فيها⁽²⁶⁾ . وعليه تتطلب الرهانات التنموية في الجزائر التعامل مع مختلف جوانب العملية الإقتصادية لا النمو في الناتج المحلي فقط ، ومن هنا يجب التركيز على الاقتصاد التضميني الذي يمكن أن يكون أكثر ملائمة على تحقيق الأهداف التنموية بما يساهم على نحو أفضل في دفع العملية التنموية بمعناها الواسع وبمختلف أبعاد الإقتصادية وغير الإقتصادية .

2. 5. 1. العناصر المكونة للإقتصاد التضميني الواجب توفرها لتحقيق الدولة الإجتماعية :
يتضمن الاقتصاد التضميني عدة عناصر تضمن تحقيق أهداف متعددة وفق ثلاثة محاور هي⁽²⁷⁾:

- يجب أن يكون الإقتصاد محابي للفقراء أي إقتصادا مولدا لفرص العمل، مقترنا بنظام فعال للمساعدات الإجتماعية للفئات الأشد فقرا، وللحماية من مخاطر التعرض للفقير .
- يجب أن يكون إقتصادا عريض القاعدة ومتوسعا أي له القدرة على توسيع قاعدة المشاركين فيه والمستفيدين منه باستمرار، بمشاركة جميع القطاعات ، والمناطق الجغرافية ، والمؤسسات الاقتصادية .
- يجب أن يكون إقتصادا يقلص التفاوتات والإستقطابات من مختلف الأنواع، ويشمل ذلك تقليص عدم المساواة والتفاوت في الدخل من خلال التوزيع العادل الأولي وإعادة التوزيع، وكذلك تقليص الفجوات التنموية بين المناطق (الارياف والمدن وغيرها) بالإضافة إلى إزالة التفاوتات الإجتماعية(الأفقية)بين الرجال والنساء، وإزالة الممارسات التمييزية على أساس الإتناء للمنطقة أو العرق أو العمر أو غير ذلك .

لا يمكن لأي إقتصاد أن يكون مستداما ما لم يكن تضمينيا وعادلا وعريض القاعدة، وأي إقتصاد لا يتمتع بهذه الموصفات لا يستحق أن يعمل على إدامته أصلا، ويجب أن



يكون الاقتصاد موزعا بشكل عادل على كل المناطق البلد الواحد في الأرياف والمدن، وفي مختلف القطاعات الإنتاجية، والعمل على تطوير القطاعات غير المهيكلية، كما لا يجب أن يقتصر الإقتصاد التضميني على الربيع والقطاعات الإستخراجية، بل يضمن التنوع ويساهم في زيادة الإنتاجية، كما يجب التركيز على معدل النمو وخصائصه وملامحه أي التنبيه للإختلالات الهيكلية والتبعية لمنتج واحد (نפט أو غيره) والطابع الريعي للاقتصاد، والتحيز لمدن على حساب أخرى، والتحول من الأنشطة الاقتصادية المهيكلية إلى الأنشطة الاقتصادية غير المهيكلية، فهذه كلها إختلالات تميز معظم الاقتصاديات العربية ومنها الجزائر، تجعلها غير متوافقة مع مواصفات الاقتصاد التنموي التضميني⁽²⁸⁾.

وهناك رهان آخر يتعلق بضمان إمكانية مشاركة كل مواطن في العملية الإقتصادية، سواء المشاركة في القرار بشأن تنظيم زيادة النمو أو المساهمة في النمو نفسه، كما يجب التأكد من تشارك الجميع في عائد النمو بشكل منصف، لأن النمو التضميني يعني المشاركة بقدر ما يعاني التشارك في عائد النمو. فالمرحلة التي تمر بها غالبية الدول العربية ترتبها بإجراء تحول هيكلي نحو إقتصاد منتج يتمحور حول توليد فرص العمل مما يؤدي إلى زيادة الدخل ورفع مستوى الرفاهية وبتيح توزيعا عادلا وأفضل لعوائد النشاط الإقتصادي، دون تهميش لحقوق الفقراء ومصالحهم في عملية صنع القرار، وجعلها مركز إهتمام السياسات العامة⁽²⁹⁾.

إن التحول الهيكلي المطلوب والمنسجم مع مفهوم التنمية والإقتصاد التضميني، هو الابتعاد عن المقاربة التقليدية والتحول المنشود يكون هيكليا لصالح الفقراء والفئات المهمشة بصفتهم محور هذا التحول، ولا يحتاج إلى سياسات تعويضية لمعالجة الأثار السلبية، بل نظام المساعدة الإجتماعية في المقاربة التنموية له تفسير مختلف في الخطة التنموية الشاملة. كما يجب أن يتجنب إطار رسم السياسات العودة إلى إعطاء الأولوية للنمو على حساب خفض الفقر وتقليص عدم المساواة، بل يجب تصميم هذه السياسات على أساس التحليل الدقيق لأثرها التوزيعي، وتحسين شروط معيشة الأسر والمواطنين، وان تتعامل وفق قاعدة الربح والخسارة التي يمكن أن تتأتى عن هذه السياسات لمختلف الفئات الإجتماعية والمكانية. فالإقتصاد التضميني له رهانات تتعلق بإعادة توجيه السياسات المالية والسياسية

النقدية :



على السياسة الاقتصادية أن ترمي إلى تحقيق نسبة نمو إقتصادي مستدامة وإلى الحد من مشكلة البطالة المزمنة التي تعاني منها البلدان العربية ككل ومن بينها الجزائر ، وذلك من خلال توليد فرص عمل لائق. وفي الوقت ذاتها تهدف إلى محاربة الفقر والحد من عدم المساواة إذا ما أرادت البلدان العربية أن يكون النمو مستدام تضمينياً، عبر التنسيق بين السياسات العامة خاصة الاجتماعية منها. وفي هذا الصدد تشكل السياسات المالية العامة أداة هامة قادرة على التأثير بشكل مباشر على تحقيق الأهداف التنموية، لبلوغ الإقتصاد التضميني ، بحيث تستخدم السياسة المالية على المدى القصير من أجل التخفيف من وطأة التقلبات والصدمات الاقتصادية ومعالجة المشكلات الاجتماعية والإقتصادية، أما على المدى الطويل فيجب أن يركز دورها على الإستثمار العام من أجل توسيع القاعدة الإنتاجية للإقتصاد، والحد من الفقر، وتعزيز الإنصاف⁽³⁰⁾.

أما السياسة النقدية ومع تعدد وظائفها الرامية إلى إستهداف التضخم، ففي الجزائر يمكن أن تكون تكلفة محاربة التضخم، لاسيما مسألة إرتفاع الأسعار المعتدل، على حساب الإلتعاش الاقتصادي وتوليد فرص العمل بشكل كبير، والرفاه الإجتماعي لذلك يجب على السياسة النقدية أن تحرر نفسها من هذا القيد الملزم عبر التنسيق مع أدوات السياسة المالية النظرية والتركيز على المتغيرات الحقيقية مثل النمو والعمالة من خلال تشجيع الإستثمارات المحلية خاصة والأجنبية⁽³¹⁾.

3. الحوكمة وترشيد السياسات آلية لترسيخ الدولة الاجتماعية في الجزائر:

بعد التعرف على مواطن التغيير التي يجب على السلطة بلوغها ومعالجتها لمجابهة كل التحديات المتضاربة والمتنافعة والمحيطة بالجزائر داخليا وخارجيا كرهانات المرحلة التي يمر بها المجتمع الجزائري شعبا وسلطة. لذا على هذه الأخيرة ونظرا للإعتبارات السالفة وجب حوكمة السياسات وإعادة ترتيب العمليات والأنشطة والبرامج الحكومية بالإعتماد على مسار نمو عادل وشامل يكون قائما على العدالة الاجتماعية والتوزيع المنصف للثروات والمساواة بين الجهات والأقاليم في التنمية، مع الحزم بمحاربة الفساد وإضفاء المرونة والشفافية على العمليات في كل القطاعات، بالإضافة إلى إعادة ترتيب الأولويات القطاعية وعبر القطاعية والخدمات المقدمة، والتفضيل بينها لترشيد النفقات ووضعها في مسارها الصحيح وفق برامج هادفة ودامجة تراعي كافة الأفراد والفئات والطبقات المجتمعية، وهذه الخطوات المهمة في عملية البناء تتأتى بالإعتماد الكلي على العنصر البشري ذو الكفاءة لإضفاء الفعالية والجودة في تسيير



القطاعات العام والخاص دون محسوبية أو محاباة، عبر إيجاد سلسلة من التدريب والتكوين لهذا العنصر الحيوي، الذي لا بد من القيام به لإقامة دولة إجتماعية متطورة ومواكبة وقادرة. وعلى هذا الأساس تجيب الدراسة في هذا الجانب على تساؤل مفاده كيف يتم تفعيل

الحكومة وترشيد السياسات لترسيخ الدولة الإجتماعية في الجزائر؟

3. 1. العدالة الإجتماعية وإرتباطاتها آلية لترسيخ الدولة الإجتماعية في الجزائر:

أصبحت العدالة الإجتماعية أكثر من مجرد مطلب جماهيري لتحقيق متطلبات مادية تتعلق بالحاجات الأساسية وكفائتها من الجانب الإقتصادي على الرغم من أهميتها، بل علاقتها تعدت ذلك لتشمل جوانب تتعلق بالإنسان وأمنه السياسي والإقتصادي والمجتمعي والبيئي، ويتجلى أكثر في قيم المواطنة وأبعاد التنمية، ما يظهر أهمية هذا المتغير وتأثيره واقعي على مسألة الدولة الاجتماعية.

3. 1. 1. العدالة الاقتصادية وإشباع الحاجات :

إن قضية العدالة الاجتماعية ترتبط بشكل أو بآخر بصراع المصالح الفردية في النظام الاجتماعي، بمعنى أن التنافس الشخصي للحصول على الثروات الاجتماعية والطبيعية هو الذي يؤدي إلى إثارة قضية العدالة الاجتماعية في شقها التوزيعي الاقتصادي ، ولما كانت العدالة الاقتصادية جزء لا يتجزأ من الصورة الكلية للعدالة الاجتماعية الحقوقية ، كان لا بد من توزيع الثروة الاجتماعية توزيعاً يرتبط بالحقوق الواجبة بالأصل، ولا يرتبط بنشاطات العطاء، أي تصميم حق ثابت لمستحقه عند الآخرين يساهم بشكل فعال في إعادة توزيع الثروة الاجتماعية التي خلقها من البداية التفاضل التكويني أو الاجتماعي بين الأفراد وهذا هو التوافق حول العدالة الاجتماعية .

لكن ينبغي أن نشير في هذا الجانب إلى أهمية العدالة الاقتصادية التي تعنى بتوزيع القيم والفرص والثروة مع قياس التفاوت الحاصل، لذا لقي هذا النوع من الدراسات إهتمام من قبل الباحثين في شتى المجالات المتعلقة برسم السياسات والاتجاه العام لنمو الاقتصاد القومي على المدى المتوسط والطويل⁽³²⁾. ما أعطى تفسيرات بقضايا التوزيع والإنفاق وإرتباطهما بالفكر التنموي والعدالة الاجتماعية، جعل حقل الدراسة يتعدد، حيث أن المعنى الذي تحمله العدالة الاقتصادية تختلف باختلاف الاتجاهات والزوايا الدارسة لها، ونجد معنى العدالة الاقتصادية التوزيعية هنا يتحدد وفق ثلاث مبادئ هي⁽³³⁾:



- تحقيق مبدأ تكافؤ الفرص أي إقرار المشاركة المتاحة للجميع للمساهمة في العملية الإنتاجية .
- تحقيق مبدأ التوزيع يهتم (بالدخل، والثروة، والإنفاق والقيم) وذلك بتحديد الأنصبة النسبية والمتمثلة أساس في الأرض والعمل والأجر والتنظيم من الدخل الوطني من جهة، ودراسة تطور حصص مداخل الطبقات الاجتماعية من جهة أخرى مما يجعل للمفهوم يأخذ أكثر من معنى⁽³⁴⁾ .
- تحقيق مبدأ إعادة التوزيع بإيجاد أنظمة توزيعية تصاعديّة تعمل عند إختلال المبدئين الاولين فرص المشاركة والتوزيع ،كإجراء تصحيحي لإحداث التوازن العادل في الإقتصاد وفرض ضوابط لتقييد العملية التوزيعية لصالح المستبعدين من الإستفادة.
- بالإضافة إلى ما أوردناه حول مبادئ العدالة الاقتصادية يعطي روبرت نوزك تحليلاً آخر لمفهوم العدالة التوزيعية الذي لا ينبغي حسبه أن يدل فقط على معنى المساواة في التوزيع، بل ضرورة أن لا يتعامل الإنسان الفرد بإعتباره وسيلة لأهداف الآخرين، ومن هنا أوجد طرق لتبرير "حق الملكية"، وأسس مفهوم العدالة التوزيعية على ثلاث مبادئ هي⁽³⁵⁾ :
- مبدأ الاكتساب : الذي يبين الطريقة التي يحصل بها الفرد على حق إكتساب ملكية ما، من خلال إمتزاج جهده بذلك الملك ،كون الحق في الملكية لا يقوم إلا إذا توافر من الملك قدر يكفي ليكون مشاعاً للغير، أي يجب تعميم الملكية على الجميع للاستفادة دون إقصاء الآخرين وإلا العدالة لا تتحقق في التوزيع.
- مبدأ التحويل : الذي ينقلنا من مبدأ "من كل حسب إختياره" إلى مبدأ "لكل حسب ما أختير"، بمعنى الأشياء تصبح حقاً للآخرين حين ننقلها إليهم بالممارسة.
- مبدأ التصحيح : إذا كان المبدئين معا الإكتساب والتحويل يشكلان التوزيع العادل للدخل والثروة ،فإن حالة التقصير في التوزيع تكون ناتجا عن تعثر مبدأ الاكتساب ،مما يتطلب التعديل وفق مبدأ التصحيح لضمان تحقيق جوهر العدالة التوزيعية.
- ثمة منظور آخر للارتباط بين العدالة الاقتصادية و العدالة الإجتماعية جاء به إبراهيم العيسوي على حسب ما قدمه كلسو وأدлер كاقترح لمبادئ العدالة الاقتصادية تمثلت أساسا في⁽³⁶⁾ :
- مبدأ المشاركة : القاضي بإتاحة فرص متساوية دون تمييز للفرد مع غيره قصد المساهمة في العملية الإنتاجية.



- مبدأ التوزيع : القاضي بتقسيم عوائد العملية الانتاجية بحسب المساهمة في صور دخول
للعامل وأصحاب الأعمال، غير أن المتحصل عليه كعائد يتحدد حسب الانتاج لا الحاجة .
- مبدأ التصحيح : هو إجراء لتصحيح ما قد يقع من إختلال في المبدأين الاولين المشاركة و
التوزيع ،قصد تعديل الوضع الاقتصادي ،وإعادة التوزيع العادل والمتوازن.

فالملاحظ من خلال هذه المبادئ مجتمعة على هدف واحد متمثل أساسا في تحديد ما
تقوم عليه العدالة الاقتصادية من فتح فرص متكافئة ومتساوية لمشاركة كل الأفراد في
العملية الإنتاجية، ثم الإعتماد على التحويل أو التوزيع لتقسيم العائدات المحصل عليها جراء
العملية الإنتاجية، وإذا حدث إنحراف يقوم مبدأ التصحيح أو إعادة التوزيع بتعديل التوزيع إلا
أن يصبح عادلا وذلك من متطلبات العدالة الاجتماعية الهادفة إلى إشباع الحاجات الأساسية
للأفراد والمجموعات. والنتيجة الفعلية من وسيلة العدالة الاقتصادية وهدفها العدالة
الاجتماعية هو العمل على تصحيح اللامساواة الاجتماعية المتصلة بالفروق التي قد تحصل
وينتج عنها حرمان أطراف من المجتمع من هذه الفرص المتمثلة في المكانة والقوة والنفوذ، مقابل
توفرها عند أفراد آخرين، وأساس هذه الفروق عدم العدالة التوزيعية للدخل والثروة في كل
مراحلها المؤدية إلى اللامساواة الاقتصادية التي تعزز بدورها اللامساواة الاجتماعية كونها ينجر
عنها وضعيات أخرى غير مقبولة ذات صلة على غرار الفقر والبطالة والتمييز والإقصاء
الإجتماعي، لذا نجد أن العدالة التوزيعية في صميم العدالة الاقتصادية تعتبر ذات أهمية
بالنسبة للعدالة الاجتماعية .

فالمراد من العملية التوزيعية العادلة هو كيفية الوصول عن طريق تخصيص الموارد
وتوزيع الدخل، وتكوين الثروات، ومعدلات النمو وصيغ التنمية الاقتصادية إلى إشباع
الحاجات الأساسية في بيئات إجتماعية مختلفة، أنها عملية صعبة ومتشعبة كون الحاجات
متعددة ومتطورة ومستمرة .

وفي هذا الجانب ضمن تقرير مكتب العمل الدولي حول العمالة والنمو والحاجات عنصرين
أساسيين في الحاجات الأساسية⁽³⁷⁾:

- متطلبات الحد الأدنى الضروري للأسرة بالنسبة للإستهلاك الخاص (متطلبات
الغذاء، والسكن، والملبس،... وغيرها من الأدوات الضرورية الخاصة)
- الخدمات الأساسية التي يجب توفيرها للمجتمع ككل، على غرار الماء الشروب، والصرف
الصحي، والنقل والمواصلات العامة، والخدمات الصحية والتعليمية⁽³⁸⁾.



وفي نفس الطرح تم ربط الحاجات الأساسية بحقوق الرعاية الاجتماعية التي يجب توفيرها للمواطنين سواء عن طريق العطاء المجتمعي (منظمات الاهلية)أو التدخل الحكومي،قصد إشباع حاجاتهم المتمثلة في الحق في إشباع الحاجات الجسمية،والحاجات العقلية،و الحاجات النفسية،والحاجات الإجتماعية لتشير إلى ميدان ممارسة يرتبط أساس بالعدالة الاجتماعية و القائمين عليها⁽³⁹⁾.

فإذا تحدثنا عن علاقة الجانب الاقتصادي التنموي بالعدالة الاجتماعية ،فينبغي إنطلاقاً من هذه النقطة الحرص على إخضاع تنمية الثروة الطبيعية للهدف المتمثل في تعزيز الثروة البشرية لأي أمة،وليس في الإمكان تحقيق ذلك إلا إذا تمت تلبية الحاجات الإنسانية الأساسية لهذه الثروة البشرية،وتم أيضاً تجاوزها بعد إتمام تلبيتها ،إن دينامية الحاجة شأنها شأن درجة توافر الموارد هي دينامية تطويرية،وحتى عندما تركز التنمية على تلبية الحاجات الأساسية ،فإنها تمضي إلى ما هو أبعد منها والواقع أن إستخدام الموارد من أجل إشباع الحاجات الإنسانية الأساسية يؤدي أيضاً خلال العملية نفسها إلى إشباع حاجات أخرى :كالحاجة إلى العدالة الإجتماعية،وإلى الحصول على نصيب في تقدم المجتمع ككل،وإلى تحسين قدرة المرء على السيطرة على بيئته الخاصة⁽⁴⁰⁾.

إن توفر العدالة الاجتماعية يؤدي إلى ثبات وإستقرار النظام الاجتماعي؛بل كلما زالت الفوارق الطبقيه ترسخ النظام الاجتماعي لأنه يؤدي إلى تحقيق الموازين الأساسية في إشباع حاجات الأفراد وتمتعهم بالثروات الاجتماعية،وإلى التعامل البناء بين أفراد الطبقات،فالعدالة الاجتماعية إذن هي الوسيلة الوحيدة لتثبيت النظام الاجتماعي،بكافة أطرافه السياسية والاقتصادية والصحية والثقافية.

3. 1. 2. عدالة السياسة الإجتماعية وخدمتها :

إن السياسات الإجتماعية الهادفة والناجحة تكون قادرة على مواجهة التحديات وتحديد الأهداف التي ترتبط كل الإرتباط بقضايا التنمية والعدالة الاجتماعية ،كونها تعالج المسائل الإنسانية والإجتماعية للتنمية،لذا تعرف السياسة الإجتماعية بأنها تتشكل من مجموعة الإستراتيجيات المحددة للجهود الحكومية والأهلية ومبادئ العمل الجماعي في المجتمع،لتحسين ظروف ونوعية الحياة والمساواة والعدالة والأمن المجتمعي،ومواجهة مشكلاته الإجتماعية ومقابلة الحاجات الإنسانية، ببرامج مدروسة وهادفة،ترتبط بالإطار الإقتصادي والسياسي والإيديولوجي والقيمي للمجتمع،وتجدر الإشارة إلى أن "السياسة العامة هي أعم



وأشمل من السياسة الاجتماعية لأنها تراعي مصالح الدولة داخليا وخارجيا، وتتضمن السياسة الاجتماعية التي تلعب دورا بارزا وإسهاما فعالاً في تأسيس وتوجيه الرعاية والرفاه الاجتماعي في المجتمع، لتحقيق الأهداف المجتمعية العامة، التي تتضمن العدالة الاجتماعية والمساواة والحرية والديمقراطية والمواطنة، وتحسين نوعية الحياة⁽⁴¹⁾.

وتمثل مسألة الإرتقاء بنوعية الحياة المسعى الأهم للسياسة الاجتماعية، سواء ما تعلق بحل المشكلات التي تعوق عملية إشباع الحاجات الأساسية للمواطنين، أو توفير مستوى أفضل للعيش في ظل أوضاع عادية، ويتجلى هنا ذكر المسائل الأساسية والضرورية والحساسة كونها على علاقة بالعدالة الاجتماعية والمتمثلة أساسا في تحقيق قدر ملائم من المساواة بين البشري في المجتمع، أي المساواة في الحصول على مختلف الفرص، على أساس من الكفاءة وليس المساواة الحسابية المطلقة، فالإحساس بتحقيق المساواة يساعد على نمو وإنتشار الرضا العام، بالإضافة إلى السعي لتحقيق العدالة الاجتماعية ذاتها، كونها مسألة متصلة بتوزيع مختلف الفرص في المجتمع، فعند إقرار السياسات الاجتماعية لا بد أن تتضمن التأكيد على أهمية العدالة الاجتماعية فعليا وترسيخها في ثقافة المجتمع، مع ضرورة التفاعل الاجتماعي مع منظومة القيم المتعلقة بالعدالة الاجتماعية كون هذه السياسة تعبر عن حاجة تهم الفرد والجماعة على حد سواء. فلا بد من إيصالها إلى مستحقيها وقد تكون هذه الحاجات خدمات أو مسائل ذات أهمية مثل الأمن⁽⁴²⁾.

كما يمكن إعتبار السياسة الاجتماعية حلقة صلة بين التنظير المتعلق بتطوير الواقع الاجتماعي، وبين الواقع الاجتماعي ذاته، حيث يساهم التنظير في توفير الكم من المعرفة المتصلة بتخطيط السياسة الاجتماعية وتأهيل العاملين على تنفيذها، بالإضافة إلى وضع المؤشرات الاجتماعية التي تحدد مستويات المشكلات والدالة عليها، وأنماط الحاجات التي ينبغي أن تشبع ومستوى الإشباع المستهدف، أي إيجاد طرق عملية لتحديد المشكلة ومن ثم إستهدافها بالإشباع والمستوى الذي تستحقه، ومن ناحية أخرى هي على صلة مباشرة ومستمرة بالواقع الاجتماعي وما يحتويه من مشاكل تستدعي الحل والتدخل لتدارك النقائص وتوفير المستلزمات الضرورية بهدف تحسينه وتأكيد إستقراره، وكل ذلك يضبط العلاقة بين السياسة الاجتماعية وعملية بناء المجتمع ككل فهي تساعد على تحقيق التنمية الشاملة للمجتمع عن طريق عملية التطوير وإحداث البرامج التنموية الهادفة، للقضاء على المشاكل الموجودة لاسيما الفقر وتردي نوعية



الحياة للفئات المحرومة والمهمشة إجتماعيا بسبب عدم الاشباع من الحاجات بالمستوى الملائم والمطلوب⁽⁴³⁾.

وما يمكن التأكيد عليه أن الدور المنوط بالسياسة الإجتماعية هو العمل بإتجاه التأكيد على معاني المساواة والعدالة الإجتماعية للمواطنين كافة دون تمييز أو إقصاء، وتحفظ الحقوق الإجتماعية المتنوعة للفئات الضعيفة، ففي سياسات ذات تطوير وتنمية للقيم، وشاملة تمس كل أفراد المجتمع، عملها تكاملي مع بقية السياسات، تراعي أهمية توفير المهارات اللازمة لإنجاز خططها مع تحديد التمويل والموارد والجهود لإنجاحها، وهدفها توفير خدمة إجتماعية راقية للارتقاء بنوعية الحياة في المجتمع، إذ نجدها تصبو إلى نحو تحقيق مبادئ العدالة الإجتماعية⁽⁴⁴⁾.

3.1.3. العدالة البيئية والعدالة بين الأجيال والمناطق :

يعد غياب التوازن في التنمية بين أقاليم الدولة أحد المظالم الإجتماعية الشائعة في كثير من بلدان العالم حتى شاع خلال التحضير لمؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية أن مشكلة التفاوت في التنمية لا تقف عند التفاوت بين الدول أي بين الشمال والجنوب فحسب، وإنما أصبح داخل كل دولة تعرف هذا التفاوت بالمعنى الذي أصبح يقف وراء عدة مشاكل على مستوى الدولة ومن بينها الفقر وعدم الإنسجام والتماusk الإجتماعي .

وأظهرت مجمل الخبرات والدروس المستخلصة من البحوث العلمية والوقائع الثابتة في المجتمعات أن الفقر في حقيقة الأمر هو الوجهة المستشفة من صور التمايز الاجتماعي واللامساواة الاقتصادية والاجتماعية وإنعدام العدالة الاجتماعية التي تعتبر السبب الأساسي الذي ظل ومازال يهدد ويؤرق الحياة البشرية في مختلف المجتمعات سواء كان التأثير فردي أو جماعي يمس جوانب حساسة من التهميش، والعزل والإستبعاد ويحدث وقع بليغ في إنخفاض الدخل وفي بعض الأحيان إنعدامه مع تدني مستوى القدرة الشرائية للأفراد⁽⁴⁵⁾. أن الضغوطات الناجمة عن عمليات النمو، وأشكال عدم المساواة الاجتماعية والاقتصادية، يمكن أن تؤدي إلى تفاقم أشكال اللاعدالة توزيعية وإنعدام المساواة وتعزيز الإستقصاء بين الافراد في المناطق، حيث يكمن التحدي في ضمان تنفيذ عمليات التخطيط والبرامج مع الأخذ في الحسبان وضع الأفراد في تلك المناطق وأقاليم الدولة⁽⁴⁶⁾. وعلى هذا الأساس يوجد مجموعة من الشروط الأساسية في خلق تنمية متوازنة بين الأقاليم داخل الدولة من خلال :



- الإلتزام السياسي بالتنمية الداعمة للشرائح الفقيرة أساسه التخطيط للتنمية الإقليمية ليست مجرد مسألة تقنية، حيث تعد من المسائل السياسية الهامة إلى حد كبير، وهو ما يؤكد "بيتر ماركيز" الباحث في مجال المناطق "فإن المدن والمناطق لا تعد غير منظمة، ولكن المسألة الهامة هنا تتمثل في معرفة الجهات التي تعمل على تنظيمها، ولماذا ولمصلحة ماذا" (47).
- إحداث المجلس الوطني الخاص بالمدن و المناطق وتفعيل المؤسسة أي الوزارة الوصية على المدن لتضطلع بالدور التوازني التنموي بين كافة المناطق الوطنية و تتبع تنفيذ كل المخططات والبرامج التي تخص تنمية المناطق على إعتبار أن الفرد جزء من هذه المبادرة التنموية (48).
- تحقيق التكامل والحد من أوجه التفاوت الإجتماعي والإقتصادي بين المناطق وعليه لا بد من تحقيق مظاهر الإنسجام بعيداً عن الظلم والإقصاء والتمهيش وبناء عهد جديد من العدالة التوزيعية تقوم على التوازن والتعاون فيما بين الأقاليم. من أجل تحقيق مظاهر الإنسجام الإجتماعي بعيداً عن الإقصاء وبناء جديد للعدالة التوزيعية عن طريق (49):
- مرحلة المعاينة و التعرف على الخصائص العامة للأوساط السكانية في هذه المناطق الفقيرة ؛
- مرحلة التهيئة بوضع أسس فعالة وناجحة للإعادة تأهيل هذه الأوساط ؛
- مرحلة التنمية بوضع مشاريع طموحة لتحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية المستدامة والشاملة؛
- مرحلة الحماية : للحفاظ على المجال الطبيعي والإقتصادي والإجتماعي لهذه المناطق؛
- مرحلة التسيير أي من خلال إختيار إستراتيجية فعالة لتسيير المجال الإقتصادي والإجتماعي الذي تزخر به هذه المناطق عموماً.
- فضلا عن ذلك تتمحور أدبيات العدالة الاجتماعية في مسألة العدالة بين الأجيال حول ثلاث محاور رئيسية أبرزها الاستدامة التنموية بمعنى إقامة نظام اقتصادي يؤمن كميات وفيرة من الخدمات بطريقة منظمة تحول دون أن يورث للأجيال القادمة ديوناً اقتصادية و تكاليف إجتماعية يعجز عن مواجهتها.
- في حين يراعي المحور الثاني الاستدامة البيئية بحيث يحافظ على الحياة بنوعيتها و تنوعها فلا تتآكل الموارد الطبيعية القابلة للاستمرار أو تتبدد، و لا تستغل الموارد غير القابلة للاستمرار دون مشاريع و استثمارات مقابلة في بدائل لها تؤمن الإستقرار المناخي والتنوع الحيوي، وهكذا لا يرث جيل بعد جيل أعباء أو كلفة تؤثر على تواصل بيئتهم ومجتمعهم



ونوعية حياتهم، إذ يجوز لأي جيل أن يطلق العنان لجشعه وراء كسب سريع على حساب الأجيال اللاحقة، وحقها في الموارد .

3. 2. محاربة الفساد وإضفاء الشفافية في التسيير:

من خلال واقع الفساد ومخلفاته على عدة مستويات منها السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية والإخلاقية، وما أثبتته المؤشرات والأرقام ، نستنتج من خلال ما سبق أن الفساد له آثار وتداعيات على الدولة الاجتماعية في الجزائر كونه أعاق العملية الديمقراطية والتنمية، وساهم بشكل كبير في تعميق التفاوتات على كل المستويات داخل المجتمع، ما أدى إلى تراجع سيادة القانون وفقدان الثقة في مؤسسات وأجهزة الدولة التي إستشرد فيها الفساد والمعاملات غير المشروعة، وضعفت فيها الرقابة والمساءلة والمحاسبة وإنعدمت الشفافية، مما خلق مساوئ أثرت على القيم المجتمعية ، وساد العزوف والتطرف السياسي الذي تحول في العديد من المرات إلى أساليب إحتجاجية وإنتفاضات ومظاهرات ساخطة على النظام السياسي وطريقة تسييره وهدره للحقوق التي قبلت بالمقابل ودفع الرشاوى والمحسوبية ، مما زاد الإحتقان الذي فجر حالات صراعية ومواجهة بين شعوب من جهة والسلطة الحاكمة من جهة أخرى التي إستعلمت كل الأساليب لبقاء الامور على حالها ، سواء بالقمع والمساوامة على حساب الوطنية أو الوعود .

ودليل ذلك ما يظهره مؤشر مراقبة الفساد خلال الفترة 2010-2018، حيث تشير التقديرات والنسب التي سجلت في الجزائر لمؤشر مراقبة الفساد الذي يظهر حجم تفشي الأزمة في قطاعات ودوائر حكومية ، وهو ما تعكسه النتائج المسجلة التي بلغت المعدلات عام 2010 (-0.52) ، بنسبة (36.67) ، وهو ما يظهر ضعف الأداء في مراقبة الفساد ، كما يشير التقدير عام 2013 تحسن ليسجل -0.47 بنسبة 39.34 % ، و خلال السنوات الخمسة بعد 2013 سجلت تقديرات ونسب متقاربة وأقترب إلى مؤشر الدال إلى ضعف الأداء لمراقبة الفساد بمعدل 0.64 بنسبة 28.27 % عام 2018⁽⁵⁰⁾ .

وعلى هذا الأساس وجب الإستعانة بالحوكمة وترشيد السياسات لاسيما الشفافية والمساءلة وسيادة القانون والمشاركة الواسعة لمختلف منظمات المجتمع المدني والمواطنين، هو بمثابة وقاية من الفساد ومحاربه ومساعدة على بلوغ الدولة الإجتماعية.

وعلى هذا الأساس لا بد من مراعاة تفعيل هذه المداخل لمحاربة كل أشكال الفساد :



3. 2. 1. الشفافية والحد من الفساد : يعتبر معيار الشفافية الوسيلة الناجحة للمساهمة في الكشف عن نقاط الفساد المتفشى في المجتمع، كما أنها تؤدي إلى إدراك ما يحدث على جميع الأرصدة السياسية والإقتصادية والإجتماعية، وتمكن المواطنين من الإطلاع على تفاصيل تلك الحقائق و سياسات الحكومة المتعلقة بتسيير المال العام وتوزيعه، عن طريق وسائل الإعلام المختلفة والتي إذا أتيحت لها الفرص عن التعبير بكل حرية تسهم في لعب دور هام في الكشف عن الفساد الحكومي وجرائم نهب المال العام وهدره⁽⁵¹⁾ .

ومن أجل تعزيز مبدأ الشفافية للحد من الفساد ،ينبغي على الحكومة والمؤسسات التابعة لها أن تعمل على توفير قنوات الإتصال المفتوحة بين أصحاب المصالح والمسؤولين، وأن تضع المعلومات في متناول الجميع من أفراد المجتمع ومنظماته وقطاع خاص وعام لتتيح لهم الإطلاع المباشر وبسهولة على كافة العمليات ولاسيما القرارات المصيرية التي تخصهم.

3. 2. 2. المساءلة والحد من الفساد:المساءلة والمحاسبة هي آلية مهمة لمحاربة الفساد سواء على مستوى الحكومة أو المؤسسات التابعة لها، فمن خلالهما يمكن المحاسبة على الأعمال وفحص وتدقيق القرارات وكشف الحسابات، فالمسؤولون عن المؤسسات العامة والخاصة مطالبون عند تفعيل هذه الآلية للإجابة على أية تساؤلات يقدمها المواطنون والمستفيدون من الخدمة أو السلطات المختصة من مساءلة برلمانية ومساءلة قضائية ومساءلة الرأي العام للكشف عن النقائص في أداء الخدمة أو الفشل فيها أو عمليات الاختلاس أو غير ذلك .

3. 2. 3. سيادة القانون لمحاربة الفساد : إن تطبيق سيادة القانون على الجميع وكافة العمليات والمعاملات من شأنه أن يضع حداً لظاهرة الفساد، فهو الوسيلة والإطار القانوني الصالح والهيكل المؤسسي الذي يطبق دون الأخذ بعين الإعتبار كل أشكال المحسوبية والقرابة والمحابة، فهو يعمل عند تفعيل الآليات الأخرى الكاشفة عن الفساد وخاصة المساءلة حتى يأتي دور المحاسبة على خرق القوانين أو إستعمالها في غير محلها لأغراض شخصية، ومثل ذلك الرشاوى المقدمة للموظفين والإختلاسات المتكررة للمال العام، ومحاربة هذه الظواهر غير المشروعة يجب مواكبة القوانين ومراجعتها دورياً لفك الغموض الذي يكتنف النصوص القانونية ، حتى يتمكن من ردع أطراف المعاملة الفاسدة بتطبيق العقوبات الصارمة حتى ينخفض معدل حدوث الفساد، من دون مواجهة من قبل الحكومات والمعارضين السياسيين بصورة غير عادلة لتقف أمام الإجراءات العقابية وإخفاء الفساد المنتشر بين المسؤولين⁽⁵²⁾ .



3.2. المشاركة والحد من الفساد : يتوقف على إقرار وإنجاح كل السياسات العامة ومنها سياسات مكافحة الفساد، مشاركة كل الأطياف ولاسيما منظمات المجتمع المدني من وسائل إعلام، وجمعيات وطنية، وأحزاب سياسية، ولهذا يعتبر المجتمع المدني طرفاً أساسياً وشريكاً حيوياً في خلق بيئة خالية من الفساد، بتقديمها الدعم للجهات المختصة في الكشف عن مثل هذه الممارسات، فهي تؤثر على الحكومة من خلال الترويج للإصلاح الإقتصادي والإجتماعي والمؤسساتي⁽⁵³⁾. فمشاركة أطر المجتمع المدني من شأنه أن يؤدي أدوار مختلفة وهامة، كتعزيز الشفافية والنزاهة وتوفير ضوابط على الحكومة، و من خلال مشاركته أيضا في صياغة السياسات العامة يحمي الحقوق ويقوي سيادة القانون والإحتكام إليه، فالمجتمع المدني يتمثل الدور المنوط به في توعية الجماهير والضغط على الحكومة لتنفيذ الإصلاحات وكل هذه الأدوار ترمي إلى محاربة الفساد.

3.3. ترشيد وتفاعل القطاع العام والخاص والمجتمع المدني:

تتضمن قاعدة الحكم الرشيدة تفاعل ثلاثة ميادين أساسية ورئيسية، تتضافر جهود كل من الدولة ومؤسساتها إلى جانب مؤسسات المجتمع المدني، والقطاع الخاص لتحقيق الحوكمة وترشيد السياسات، فالحكومة تهيأ البيئة السياسية والقانونية المساعدة، بينما يعمل القطاع الخاص على خلق فرص العمل وتحقيق الدخل لأفراد المجتمع، أما المجتمعات المدنية فتتجه للتفاعل السياسي والإجتماعي بتسخير الجماعات للمشاركة في الأنشطة السياسية والإجتماعية والإقتصادية، فلكل هذه المكونات دوراً لكن يبقى ناقصاً، ولأجل إقرار الهدف المتمثل في تكريس الحوكمة لابد من تعزيز التفاعل والتوازن بين العناصر الثلاثة في المجتمع والمتمثلة في⁽⁵⁴⁾:

3.3.1. القطاع العام :

أن الدولة هي المسؤولة عن توفير الإطار التشريعي الملزم الذي ينظم العلاقة بينها وبين أفراد الشعب، ويسمح بمشاركتهم في بناء دولتهم بإعتبارهم طرفاً فيها، كما تشمل الدولة السلطة التشريعية، والسلطة القضائية، والسلطة التنفيذية، وهي تسعى من هذا المنظور إلى التركيز على الأبعاد الإجتماعية، ولها دور متميز في إحداث عملية التنمية يتغير ويختلف حسب طبيعة نظام الحكم والظروف والأوضاع السياسية والاقتصادية التي تمر بها الدولة .

كما يبرز دور الحكومة كفاعل أساسي في تجسيد رشادة الحكم، من خلال ممارسة سلطة الرقابة على التفاعلات الإجتماعية، ودعم حقوق الفئات الضعيفة والمحرومة، والحفاظ



على إستقرار أوضاع الإقتصاد الكلي مع الحفاظ على الصحة العامة وحسن إستخدام الموارد من أجل توفير الخدمات العامة والبنى الأساسية لتحقيق الأمن والإستقرار والإنسجام الإجتماعي.

2.3.3. المجتمع المدني :

عرف المجتمع المدني حسب المفكر البريطاني جوردن وايت في دراسة منشورة في مجال الديمقراطية سنة 1994 على أنه "عالم ذو علاقة وسطية بين الحكومة والعائلات.تشغلها مؤسسات منفصلة عن الحكومة، وتتمتع بإستقلالية في علاقتها مع الحكومة و أنها بشكل تطوعي من أعضاء في المجتمع لحماية أو زيادة إهتماماتهم أو قيمهم ،ويجب التركيز على العناصر الأربعة المتمثلة في:⁽⁵⁵⁾ الفكرة الطوعية ، وفكرة المؤسسة وفكرة الإستقلالية، والإرتباط بمنظومة من المفاهيم (حقوق الإنسان، المواطنة، المشاركة السياسية والشعبية، الشرعية... وغيرها).

في نفس السياق، تبرز أهمية المجتمع المدني كأحد الأطراف المكونة لهيأت الحكم الراشد، في قدرته على تنظيم وتعبئة الأفراد والجماعات من أجل المشاركة في الأنشطة السياسية والاقتصادية والإجتماعية، وتنظيمهم في شكل جماعات أكثر قوة للتأثير على السياسات العامة، التي تآثر في سبيل معيشتهم هذا بالإضافة إلى قدرته على توفير وتقديم الخدمات التي لا تستطيع السوق تقديمها، فضلا عن حسم الصراعات، وإشاعة ثقافة العمل التطوعي، والإسهام في بناء المجتمع من خلال غرس القيم و المبادئ، و ملء الفراغ في حالة غياب الدولة أو عدم إنسجامها ، فضلا عن تكملة الوظائف المتعلقة بالدولة لاسيما في مجال التنمية المستدامة⁽⁵⁶⁾.

3.3.3. القطاع الخاص :

إن للقطاع الخاص دوراً كبيراً يلعبه كشريك في الإدارة وعلمية التنمية، فيحمل جوار ذلك تقاسم المسؤولية الإجتماعية ، كونه يستطيع أن يساهم ويوفر الخبرة والمعرفة والموارد اللازمة لعمليات التنمية المجتمعية جنباً إلى السلطات المحلية و أجهزة الدولة، كما أنه بإمكانه التعامل في إطار الشفافية في العديد من القطاعات بحكم قدرته على توفير ونشر المعلومات وإصدارها بشكل دوري، فضلا عن مناصب الشغل القادر على توفيرها وهو بهذا الدور يساهم في التقليل من البطالة ومكافحة الفقر والمشاركة في البرامج والسياسات المتعلقة بالحد من الظاهرة، وعلى هذا الأساس والدور المنوط به يكون قد ساهم في إرساء أسس الحكم الراشد



الذي يهدف إلى الإستغلال العقلاني في إستخدام وتوزيع الموارد وتحقيق الهدف المنشود المتمثل في التنمية المستدامة الشاملة .

إن تضافر هذه العناصر الحيوية في المجتمع تعد المكسب الذي يقوي الدولة داخليا وخارجيا، ويعمل على معالجة المتطلبات وفق قاعدة المشاركة المتوازنة بينها لكل دوره، ما يؤثر إيجابا على ترسيخ الدولة الإجتماعية.

4. الخاتمة :

يعتبر ترسيخ الدولة الإجتماعية في الجزائر من بين الأهداف المسطرة من قبل السلطة الحاكمة والمطلوبة من قبل المجتمع بكل فئاته الواجب بلوغها، لما تفرضه التحديات الراهنة المحيطة بالبلد، فالعودة إلى الإنسجام المجتمعي وإندماجه مصدر للقوة في ظل التكالب الدولي وبروز القضايا الإقليمية التي لا مفر للجزائر إلا مجابهتها والتصدي لأي طارئ عن طريق إرجاع ثقة المواطن بسلطته السياسية وتحقيق إكتفائه من المتطلبات الإقتصادية والإجتماعية وتوفير الأمن والإستقرار، بدل الشرخ وإثارة الفتنة من قبل حملات مغرضة تهدف إلى ضرب الدولة ومؤسساتها التي لا بد لها أن تقوم على الحوكمة والمرونة والشفافية في إدارة وتسيير البرامج والعمليات لتعود الثمرة بتطوير المجتمع ككل ليصبح للدولة وزن في محيطها الإقليمي وحتى الدولي محققة أمننة كل القطاعات بالإكتفاء دون الإعتماد الكلي للإقتصاد على ما هو خارجي إلا بتساوي الفرص عن طريق تنشيط الدبلوماسية الإقتصادية والترويج للمنتوج الوطني ذو الجودة. ليستطيع القدرة على المنافسة في ظل توفر الإمكانيات الداخلية ولما لا، وفي هذا الجانب يجب التأكيد على دور الإدارة ومحاربة الفساد والبيروقراطية في معالجة الملفات والبرامج في وقت وجيز دون إطالة ، مع منح إستقلالية القضاء في ممارسة دوره الرقابي والجزائي دون أي تمييز أو تدخل في قراراته . وكل هذه المتطلبات الأساسية هي رهان المرحلة في بلوغ الدولة الإجتماعية.

وعلى هذا الأساس توصلت الدراسة إلى إثبات صحة العلاقة في الفرضية المطروحة ومن جملة ذلك :

- ترسخ الدولة الإجتماعية في الجزائر ببلوغ الرهانات المطروحة من قبيل تحقيق الأمن الغذائي والرفع من القدرة المعيشية للمواطن الذي يعتبر الأساس في عملية البناء والتطوير لما للعنصر البشري من أهمية على كافة الأصعدة السياسية والإقتصادية والإجتماعية والثقافية والهوياتية وخاصة الأمنية .



- إن تكريس الحوكمة والعدالة السياسية والاجتماعية هي السمة الغالبة لأي مشروع ناجح ولاسيما منطلق الدولة الاجتماعية، فمعايير الحوكمة تمنح مستويات رفيعة للخدمات المقدمة والتطوير القطاعي وتوفير الفرص والمساواة بين الأفراد والفئات والتسيير بشفافية وعقلانية دون تحيز في تطبيق دولة الحق والقانون.
- تعتبر العدالة الاجتماعية والسياسية الآلية الحقيقية لترسيخ الدولة الاجتماعية القوية لما لها من متطلبات قائمة على المساواة دون تمييز والتوزيع العادل للثروات والقيم والفرص المجتمعية، والعدالة الحقوقية، وبين الأجيال ومناطق البلد، كما أنها الرافعة للمشاركة السياسية الفعالة كونها ترجع الثقة بين المواطن والسلطة السياسية وهو بيت القصيد كون الثقة هي من أساسات الولاء للدولة فقط التي تستطيع التغلغل بسلاسة وتحقيق الاندماج بين الأفراد والفئات والطبقات المجتمعية، ومنه تحقيق الوحدة والأمن والإستقرار

كما توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج نذكرها كالآتي:

- يوجد في الجزائر تحديات وعقبات داخلية وخارجية أمام الهدف المرجو وهو الدولة الاجتماعية، فمن الجانب الداخلي توجد تحدي النمو وتحفيز الإقتصاد لما له دور في تحسين القدرة المعيشية وهذا غير كافي أن لم تكن أطر مراقبة لتحقيق العدالة الاجتماعية والتوزيع العادل، والقضاء على كل الممارسات غير المشروعة وخاصة الفساد الإداري والمالي والسياسي، أما من الجانب الخارجي فتحديات المحدقة بالجزائر متعددة على مستوى الجوار والأقليم والمتوسط وهذا ما يؤكد الطرح الأول وتقوية الجهة الداخلية لمجاهة التطورات والقضايا الخارجية واكتساب حيز ووزن وقوة في إدارة هذه الملفات دون تخوف من أي إنفلات.
- يوجد أيضا مجموعة من الرهانات في غاية الأهمية على السلطة السياسية مراعاتها ووضعها من بين الأولويات في المخطط الحكومي والسياسات العامة، والتسريع في مباشرة تنفيذها وتحقيقها على أرض الواقع، كونها لا تقبل الحلول الترقيعية أو التجاوز أو مقابلتها بالعنف الرسمي، فهذا في غاية الخطورة فلا بد من تدارك الحسابات، فمرحلة التي مرت بها الدولة الجزائرية هي ليست نفسها ما تمر به الآن وسط كشف الستار عن دول تكن العداة وأصبح ظاهرا دون إخفاء .



- بعد تنشيط الإقتصاد وتحفيزه والدفع بعجلة التنمية، تبقى العدالة الاجتماعية هي المنفذ الوحيد لإحقاق المتطلبات السالفة الذكر، لاسيما دولة الرعاية الاجتماعية لما لها من أبعاد على المستوى البشري والسياسي والإقتصادي والإجتماعي والبيئي والإقليمي والأمني. وهذا مرهون بإرادة حقيقية للسلطة الحاكمة في مواكبة المستجدات والقيام بالمؤسسات وتطوير المجتمع وتقوية الدولة.

5. الهوامش :

1. جميل سالم، قراءة في مفهوم الدولة الاجتماعية: النموذج الألماني دراسات حول نموذج إقتصاد السوق الإجتماعي، سلسلة أوراق بحثية حول القانون والإقتصاد، معهد الحقوق، جامعة بيرزيت، فلسطين، مؤسسة كونراد أديناور، جوان 2018، ص 2.

2. تم بتشولات، دولة الرفاه الإجتماعي الفرص والدعم للجميع، ترجمة: وليام جوزيف ورد، عمان: مؤسسة فريديش إيبيرت، 2018، ص 7-8.

3. لؤي صافي، الرشد السياسي وأسس المعيارية: من الحكم الراشد إلى الحوكمة الرشيدة، بحث في جدلية القيم والمؤسسات والسياسات، بيروت: الشبكة العربية للأبحاث والنشر، ط 1، 2015، ص 21.

4. نفس المرجع، ص 24.

5. يختلف الحق في الغذاء عن الأمن الغذائي والسيادة الغذائية رغم وجود تداخل بينهم، فطبقا لمنظمة الأغذية والزراعة فالأمن الغذائي يتحقق عندما تتاح لجميع الناس في جميع الأوقات الفرص المادية والاجتماعية والاقتصادية للحصول على كميات كافية من الأغذية السليمة والتغذية التي تلي احتياجاتهم وأذوقهم الغذائية لممارسة حياة نشطة. أما السيادة الغذائية فهي بديل للزراعة والممارسات التي تخدم حقوق الشعوب في إنتاج الغذاء السليم وصحي والمستدام بيئيا. أنظر: محسن عوض، قضايا التهميش والوصول إلى الحقوق الاقتصادية والاجتماعية: نحو مقاربات جديدة لمكافحة التهميش في العالم العربي، القاهرة، 2012، ص 61.

6. نفس المرجع، ص 61.

7. نفس المرجع، ص 64.

8. تقرير أوضاع الأمن الغذائي العربي، المنظمة العربية للتنمية الزراعية، جامعة الدول العربية، 2016، ص 36، 37.

9. محسن عوض، المرجع السابق، ص 80، 81.

10. تعتبر الرعاية الصحية محورا أساسيا من محاور التنمية البشرية كونها مرتبطة بحياة الانسان ووجوده، وتمكين المواطن من التمتع بحياة مثمرة إجتماعيا وإقتصاديا، كونها تتضمن الوقاية من المرض بشتى الوسائل والمعالجة والرعاية والتأهيل، فهي من الأولويات الأساسية في مجتمع التنمية محليا وعالميا. أنظر: عبد



المهدي بوعانة، إدارة الخدمات والمؤسسات الصحية: مفاهيم، نظريات وأساسيات في الإدارة الصحية، ط1
عمان: دار حامد، 2004، ص 30.

¹¹ أحمد محمد لقمان، تقرير الحماية الاجتماعية سبيلا للعدالة الاجتماعية وضمنا لجيل المستقبل، مؤتمر
العمل العربي الدورة التاسعة والثلاثون، البند 1، القسم 1، منظمة العمل العربية، مكتب العمل العربي، 1-8
أفريل 2012، القاهرة، ص 17-18.

¹² المرجع نفسه، ص 18 .

¹³ تتمثل الحماية الاجتماعية في كونها نظام إجتماعي بإعتبارها وليدة الحركات الاجتماعية لحماية جميع أفراد
المجتمع، وكونها نظام سياسي بإعتبارها من أهم واجبات الدولة الأساسية التي تمس سياساتها العليا، وكونها
نظام إقتصادي وليد الحاجة والضرورة الاقتصادية .

¹⁴ أندريه لوغار، تقرير المحفل الاجتماعي لعام 2009، 31 أوت-02 سبتمبر، مجلس حقوق الإنسان، الدورة
13، الجمعية العامة، الأمم المتحدة، جنيف، 2009، ص 5.

¹⁵ محسن عوض و آخرون، دليل التمكين القانوني للقراء: معارف و خبرات، المرجع السابق، ص: 115-
116.

¹⁶ الأمم المتحدة، تقرير عن الأهداف الإنمائية للألفية في البلدان العربية 2011: الأهداف الإنمائية في زمن
التحول نحو تنمية تضمينية شاملة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)، لبنان، 2012، ص
73.

¹⁷ الأمم المتحدة، قائمة مرجعية لتمويل نظام الحد الأدنى من الحماية الاجتماعية، منظمة العمل
الدولية، منظمة الصحة العالمية، 2009 .

¹⁸ الأمم المتحدة، تقرير عن الأهداف الإنمائية للألفية في البلدان العربية 2011، المرجع السابق، ص 73.

¹⁹ الأمم المتحدة، الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، المادة 26 منه، البند 1 و 2.

²⁰ محسن عوض، المرجع السابق، ص 68، 69.

21. الحق في العمل هو حق شخصي يتمتع به كل فرد، وهو في نفس الوقت حق جماعي، ويحق لكل فرد أن
يقرر بكل حرية قبول أو إختيار عمله بمعنى عدم إرغامه بقبول ممارسة أي عمل، وأن ينتفع بنظام
الحماية، فضلا على أن يكون عملا يراعي حقوق الإنسان . أنظر: محسن عوض، المرجع السابق، ص 87.

²² المرجع نفسه، ص 87، 88.

²³ أنظر (ل)، سياسات الإقتصاد الكلي والنمو في المنطقة العربية (د.م.ن)، (د.س.ن)، ص 2. أنظر على الموقع :

<file:///D:/%D9%85%D9%84%D9%81%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D8%A7%D8%B7%D8%B1%D9%88%D8%AD%D8%A9%20fichiers%20rese%D9%88.pdf>

²⁴ سعيد سلطان الهاشي، عدالة أم معادلة؟ قراءة في إشكاليات الفوارق وعوائق العدالة الاجتماعية في
عمان، في: محمد العجاتي، وآخرون، الفجوات الاجتماعية والفوارق التطبيقية في المنطقة العربية، ترجمة:
سونيا فريد، ط 1، منتدى البدائل العربي للدراسات، ومنظمة روزا لوكسمبورغ، 2016، ص 130.



- ²⁵. (ـ)، سياسات الإقتصاد الكلي والنمو في المنطقة العربية. المرجع السابق، ص 14-15.
- ²⁶. نفس المرجع ، ص 78.
- ²⁷. نفس المكان .
- ²⁸. نفس المرجع ، ص 79.
- ²⁹ يوسف عبد العزيز محمود، برامج التكيف الاقتصادي وفقا للمنظمات الدولية وآثارها على الدول النامية، مجلة جامعة تشرين للدراسات والبحوث العلمية، سلسلة العلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد (27) العدد (02)، 2005، ص 72-74.
- ³⁰ الأمم المتحدة، تقرير عن الأهداف الإنمائية للألفية في البلدان العربية 2011: الأهداف الإنمائية في زمن التحول نحو تنمية تضمينية شاملة. المرجع السابق، ص 81.
- ³¹. نفس المرجع ، ص 82.
- ³² عبد الرحمن إسماعيل، عريقات حربي محمد، مفاهيم و نظم اقتصادية (التحليل الاقتصادي الكلي و الجزئي)، الأردن: داروائل للنشر والتوزيع ، ط1، 2004، ص 67.
- ³³ محمد شوقي الفنجري، توزيع الثروة في الاقتصاد الإسلامي، (وقائع ندوة التنمية من منظور إسلامي)، عمان: مؤسسة البيت ، ج1، 1991، ص 207.
- ³⁴ يقصد بالتوزيع في إطاره الإقتصادي تحديد حصة كل عنصر ومساهمته في تكوين الدخل وأسلوب هذا التوزيع يعكس طبيعة النظام الاقتصادي الاجتماعي وآلية عمله ، و التوزيع هو حصيلته عمل آلية للنظام لتوزيع ما تم دخله بعد ما ساهمت في خلقه مختلف العناصر وكل حسب إسهامه، إذ يتم التوزيع في كل نظام حسب مبدأ معين يقوم عليه هذا النظام بالشكل الذي يعكس طبيعة العلاقات الاجتماعية والاقتصادية بين العناصر المكونة للثروة. أنظر: جواد ،صائب ابراهيم ،محاضرات في الاقتصاد الكلي، ألقىت بقسم الدراسات العليا ،كلية الإدارة والاقتصاد ، جامعة صلاح الدين، 2006.
- ويرى باريتو أنه لا تبحث العدالة التوزيعية بمعزل عن حالة الإتساق بين الفعاليات الإقتصادية والمحكومة بمعيار الكفاءة، وبناءً على ذلك فإن مبدأ التوزيع حسب باريتو يعالج مسألة الكفاءة أكثر من معالجته مسألة العدالة الاجتماعية، وذلك وفق تخصيص الموارد التي مفادها أن أي شخص سواء كان مساهماً أو مستقبلاً ليس بإمكانه أن يكون بوضع أفضل ما لم يلحق الضرر بآخر. أنظر: أحمد إبراهيم منصور ، عدالة التوزيع والتنمية الاقتصادية (رؤية إسلامية مقارنة)، سلسلة أطروحات الدكتوراه (66)، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية ، الطبعة الأولى ، 2007 ، ص 123.
- ³⁵ محمد سيد فهي، العدالة الاجتماعية إستراتيجيات وأليات، ط1، مصر: دار الكتب والوثائق القومية، النشر المكتبي الجامعي الحديث، 2014، ص 36.
- ³⁶ إبراهيم العيسوي ، العدالة الاجتماعية والنماذج التنموية مع اهتمام خاص بحالة مصر وثورتها، ط 1 ، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات ، بيروت ، 2014، ص 111.
- ³⁷ نفس المرجع ، ص 218.



³⁸. أنظر فيما يخص الحق في التمتع بالحصة والرعاية الصحية و الحق في التعليم إلى المادة 25 و المادة 26 على التوالي من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، و المواد 12 و 13 و 14 من العهد الدولي الخاص بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية، الأمم المتحدة، ديسمبر 1966.

³⁹. أحمد وفاء زيتون ، الموقف المعاصر لطريقة تنظيم المجتمع بين المخاطر الدفاع و جاذبية العدالة الإجتماعية، المؤتمر الدولي التاسع للإحصاء و الحاسبات العلمية و البحوث الإجتماعية و السكاني ، 31 مارس 1984، مصر، ص. 368.

⁴⁰. برنامج الأمم المتحدة للبيئة، حاجات الإنسان الأساسية في الوطن العربي: الجوانب البيئية و التكنولوجيات و السياسات، ترجمة: عبد السلام رضوان ، (الكويت: المجلس الوطني للثقافة و الفنون و الآداب ، سلسلة عالم المعرفة، 1990)، ص. 377.

⁴¹ ليلة علي ، مؤشرات قياس فاعلية السياسات الإجتماعية في مواجهة المخاطر ، في : أحمد الزايد ، وآخرون، إشكاليات السياسات الإجتماعية في إدارة المخاطر بدول مجلس التعاون الخليجي ، سلسلة الدراسات الإجتماعية العدد (80)، ط 1 ، مملكة البحرين: المكتب التنفيذي لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية بدول مجلس التعاون الخليجي ، ماي 2013، ص 70 .

⁴². نفس المرجع ، ص 72.

⁴³. نفس المرجع ، ص 73.

⁴⁴. نفس المرجع ، ص 76-78.

⁴⁵. Murray leibbrandt ,et all , **trends in south African income distribution and poverty since the fall of apartheid** ,OECD social employment and migration working papers N°101, southern Africa labour and development research unit, school of economics, university of Cape Town, 2010, p24.

⁴⁶. تقرير حالة مدن العالم 2009/2008، المدن المنسجمة ، الجزء الرابع : عمليات التخطيط لتحقيق المدن المنسجمة ، برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية الموثل، الأردن ، 2009، ص 184.

⁴⁷. نفس المرجع ، ص 185 .

⁴⁸. نفس المرجع ، ص 187 .

⁴⁹ نفس المرجع ، ص 188 .

⁵⁰. Daniel Kaufmann, Aart Kraay and Massimo Mastruzzi. "The Worldwide Governance Indicators, 2019 update, aggregate governance Indicators 2010-2018 : A Summary of Methodology, Data and Analytical Issues". World Bank Policy Research Working Paper No. 5430 , 20/09/2019. [www.govindicators.org](http://info.WorldBank.org/governance/wgi/index) ,<http://info.WorldBank.org/governance/wgi/index>.

⁵¹. أحمد صلاح عطية ، أصول المراجعة الحكومية و تطبيقاتها بالمنطقة العربية، مصر الدار الجامعية ، 2008 ، ص 222.

⁵². مرسي السيد حجازي ، التكاليف الاجتماعية للفساد ، مجلة المستقبل العربي ، العدد 266 ، أبريل 2001 ،

ص 33 .



- ⁵³ . منظمة الشفافية الدولية ، الشفافية ومكافحة الفساد :حوار المجتمع المدني بين مجموعة الثماني و الشرق الأوسط الكبير وشمال إفريقيا ، البحرين: 2005 ، ص 11 .
- ⁵⁴ . زهير عبد الكريم الكايد ،الحكمانية:قضايا و تطبيقات،المركز العربي للتنمية الادارية ،عمان الأردن ، 2003،ص 44 .
- ⁵⁵ . أسامة الشهباني ،إدارة الدولة : المفاهيم والتطور،ط1، عمان ،الأردن:دار الشروق،2001،ص 85.
- ⁵⁶ . زهير عبد الكريم الكايد ، المرجع السابق ، ص 49 .